

الإلهة والملائكة

فيها

التنوير بين أوجه الصفة وحالاتها وأعدادها الماثورة

تأليف

أبي حفص

أحمد الجوصري عميد الجواد

الألوكة
www.alukah.net

من مباحث السنن المهجورة

الآلِيُّ الْمَنْثُورَةُ

في التَّنْوِيعِ بَيْنِ أَوْجِهِ السُّنَنِ وَأَعْدَادِهَا الْمَأْثُورَةَ

حَوَى قَرِيبًا مِنْ ٤٠٠ سَنَّةٍ نَبَوِيَّةٍ فِي بَابِ الْعَمَلِ بِجَمِيعِ وَجُوهِ

السُّنَنِ الْوَارِدَةِ عَلَى وَجُوهِ مُتَنَوِّعَةٍ كَتَبَنِي اللَّهُ وَمُطَالَعِيهِ فِيمَنْ يُجَيِّبُهَا

تَأْلِيف

أبي حفص أحمد الجوهري عبدالجواد

حقوق الطبع محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

أما بعد فقد قضى الله أن من الشريعة - ومنها السنن - ما يندرس بمرور الزمان ويُنسى، ويُترك العمل به ويُهجر، ولهذا ندب النبي - صلى الله عليه وسلم - الحريصين على الخير إلى إحياء السنن والتذكير بها على الدوام، ومن وسائل التذكير بها: التأليف في حث الناس عليها، وتعريفهم بقدرها، وتعليمهم إياها، وتحديثهم بفضلها الحاصل لمن فعلها؛ ووعد - صلى الله عليه وسلم - من قام بذلك جزاءً وفيراً.

وعلى هذه المعاني دلّت كثيرٌ من الأحاديث؛ منها:

(١) روى ابن حبان - وصحَّه الألباني - من حديث

أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: "لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ

عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ

بِالَّتِي تَلِيهَا؛ فَأَوْهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَأَخْرَجُهُنَّ

الصَّلَاةُ". [رواه ابن حبان في صحيحه (٦٨٣٩)،

وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٩٢٠٦)].

(٢) وروى ابن ماجه - وصحَّحه الألباني - من

حديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم:- "يَدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا

يَدْرُسُ وَشِي الثَّوْبِ، حَتَّى لَا يَعْلَمَ أَحَدٌ لَا صَلَاةَ،

وَلَا صِيَامَ، وَلَا نُسُكًا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ،

لَيَقُولَانِ: قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَنَا يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

فَتَحْنُ نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" قَالَ لَهُ صَلِّهُ -

تلميذه - : مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ:

يَدْخُلُونَ بِهَا الْجَنَّةَ، وَيَنْجُونَ بِهَا مِنَ النَّارِ. [رواه

ابن ماجه (٤٠٤٩)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٨٠٧٧).]

(٣) وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة -رضي

الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله-صلى الله

عليه وسلم-: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ عَرَبِيًّا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ

عَرَبِيًّا فَطُوبَى لِلْعُرَبَاءِ". [رواه مسلم (١٤٥)].

(٤) وأخرج ابن ماجه -وصححه الألباني- من حديث

عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال: حدثني أبي

عن جدِّي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-

قال: "مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ،

كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ
 أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدَعَةً، فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ
 عَلَيْهِ أَوْزَارٌ مِنْ عَمَلِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ
 عَمِلَ بِهَا شَيْئًا". [رواه ابن ماجه: (٢٠٩)، وغيره،
 وقال الألباني: صحيح لغيره].

(٥) وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة-رضي الله
 تعالى عنه- أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ: "مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ
 أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا
 وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ
 مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا". [رواه
 مسلم (٤٨٣٧)]

قال النووي -رحمه الله-: "من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبقاً إليه، وسواء كان تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك". [شرح مسلم (١/١٧٢)].

قلت: هذا فيمن دعا إلى هدى ولو كان معروفاً مذكوراً مشهوراً، فكيف إذا كانت سنةً للنبي -صلى الله عليه وسلم - اندرست فأحياها؟!!

ولهذا قال إمامُ المحدثين أبو عبد الله البخاريّ - رحمه الله -:
"أفضل المسلمين رجل أحيا سنةً من سنن الرسول - صلى الله عليه وسلم -
قد أميتت، فاصبروا يا أصحاب السنن - رحمكم الله -
فإنكم أقلّ الناس". [الجامع لأخلاق الراوي وآداب

السامع للخطيب البغدادي (ص ٩٧)، فعده أفضل المسلمين؛
ووالله إنه بها لحريّ.

ومن ثمّ تحفّزتُ لجمع مصنّف كبير أوردتُ فيه السننَ المهجورةَ
وأحكامها؛ فقمّتُ برصدها، والتعريف بها، وبيان مظاهر
تضييعها، وتوضيح أسباب ضياعها، وتبيين سبل العمل على
إحيائها، مدعّمًا ما أوردته بالأدلة من الكتاب والسنة وأقوال
سلف الأمة، وقد أربى الكتابُ على ألفِ صفحةٍ ولله الحمد
والمنة، إلاّ أنّي رأيتُ جمعًا من المصنّفين سبقوا - مشكورين - إلى
الكتابة في السنن المهجورة، كتبًا ورسائل تنوّعت وتعدّدت، وقد
أظهر هؤلاء الكرام الكاتبون مكتوباتهم، وبثوها في الناس، وقد
رأيتها - إن شاء الله، على اختصارها - كافية بالغرض، فأمسكت

عن التكرار، وحفظاً للأعمار، وانصرفت إلى العناية بما هو أغلى وأولى.

إلا أنه كان من جملة مباحث مصتفي ذلك ما عملت على إبرازه ولا أعلم أحداً من الأفاضل المشار إليهم تناوله أو عرّف به، وهو مبحثٌ يتعلق بالتنوع بين الأوجه والأعداد المذكورة في الستة النبوية - على صاحبها أفضل الصلوات والتسليم - مما شرعه النبي - صلى الله عليه وسلم - لأمته على وجوه؛ أن تعمل بهذا تارة، وبذاك تارة أخرى، مما يجدر بالمسلم المقتدي بهدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إعماله، ولا يسعه إهماله.

قال التّوّوي - رحمه الله -: "اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً، بل يأتي بما تيسر منه؛ لقول النبي -

صلى الله عليه وسلم - في الحديث المتفق على صحته: "وَإِذَا
أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ". [رواه البخاري (٧٢٨٨)،
ومسلم (١٣٣٧)]. [الأذكار ص ٢٧].

وقال ابن عثيمين - رحمه الله - والقاعدة: "أنّ العباداتِ
الواردة على وجوه متنوّعة، ينبغي للإنسان أن يفعلها على هذه
الوجوه". [الشرح الممتع على زاد المستقنع ٢/٢٦].

فأريت جمع هذه السنن - على أنواعها الواردة كافة -
وتصنيفها؛ لتكون بين أيدي العاملين المقتدين، أملاً الثواب،
راجياً الأجر من الكريم الوهاب.

أقسام الكتاب

هذا وقد قسّمْتُ الكتابُ إلى أربعة أقسام رئيسة على النحو

التالي:

القسم الأول: ما جاء من التنويع في سنن وآداب الطهارة

وأذكارها.

القسم الثاني: ما جاء من التنويع في سنن الصلوات وآدابها

وأذكارها.

القسم الثالث: ما جاء من التنويع في الأذكار والآداب عنه

-صلى الله عليه وسلم- غير ما مرّ.

القسم الرابع: ما جاء من التنويع في أمور منشورات.

وهذا أوان الشروع في المقصود، وصلى الله على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو حفص أحمد الجوهري عبد الجواد

algehary1900@yahoo.com

facebook /ahmadalgaohary

٠٠٢/٠١٠٦٣٩٨٦٢٢٠ - ٠١١١٠٤٦٠٩٣٠

القاهرة مدينة نصر في النصف من شعبان ١٤٣٦ هـ

مذاهب العلماء في العبادات الواردة على وجوه مختلفة

لا خلاف بين أئمتنا في أنّ العمل بأيّ من السنن الواردة على
وُجوهٍ متنوّعة مشروعٌ، لكنّهم اختلفوا في صفة وقوع هذا العمل:

- هل الأفضل الاقتصار على واحدة منها؟
- أو الأفضل فِعْلُ جميعها في أوقات شتّى؟
- أو الأفضل أن يجمع بين ما يمكن جمعه؟ [انظر مجموع
فتاوى شيخ الإسلام (٢٢/٣٣٥ . ٣٣٧)، وقواعد
الحافظ ابن رجب ص (١٤).]

والصّحيح: القول الثاني الوسط، وهو أنّ العبادات الواردة
على وجوهٍ متنوّعة تُفعل مرّة على وجهه، ومرّة على الوجه الآخر،
فمثلاً: الرّفْعُ وَرَدَ إلى حَذْوِ منكبيه، وَوَرَدَ إلى فُرُوعِ أُذنيه؛ وَكُلُّ

سُنَّة، والأفضل أن تَفْعَلَ هذا مَرَّةً، وهذا مَرَّةً؛ لِيَتَحَقَّقَ فِعْلُ السُّنَّةِ على الوجهين، ولبقاء السُّنَّةِ حَيَّةً؛ لأنك لو أخذت بوجه، وتركت الآخر مات الوجه الآخر، فلا يُمكن أن تبقى السُّنَّةُ حَيَّةً إلا إذا كُنَّا نعمل بهذا مَرَّةً، وبهذا مَرَّةً، ولأن الإنسان إذا عَمِلَ بهذا مَرَّةً، وبهذا مَرَّةً صار قلبه حاضراً عند أداء السُّنَّةِ، بخلاف ما إذا اعتاد الشيء دائماً فإنه يكون فاعلاً له كفعل الآلة عادة، وهذا شيء مشاهد، ولهذا من لزم الاستفتاح بقوله: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ» [رواه مسلم (٥٢)، عن عمر من قوله، ورواه أبو داود (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦)، عن عائشة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وصححه الألباني]، دائماً تجده من أول ما يُكَبَّرُ يشرع «بسبحانك اللهم وبحمدك» من غير شعور؛ لأنه اعتاد ذلك، لكن لو كان يقول هذا مَرَّةً،

والثاني مرّة صار متنبهاً". [انظر الشرح الممتع على زاد المستقنع (٨ / ٣)، بتصرف].

وجاء في الموسوعة الفقهية: "مَذْهَبُ أَبِي يُوسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، مِنْهُمْ أَبُو إِسْحَاقَ الْمَرْزُوقِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو حَامِدٍ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْوَزِيرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّيِّعَتَيْنِ الْوَارِدَتَيْنِ "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ...". [رواه أبو داود (٧٧٥)، وصحّحه الحاكم (٨٥٩)، ووافقه الذهبي، من حديث أبي سعيد الخدري]، " وَوَجَّهَتْ وَجْهِي... " [رواه مسلم (٧٧١)].

وَقَدْ اسْتَحَبَّ التَّوَوُّيُّ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الْإِسْتِفْتَاخُ بِمَجْمُوعِ الصَّيِّغِ الْوَارِدَةِ كُلِّهَا، لِمَنْ صَلَّى مُنْفَرِدًا، وَلِلْإِمَامِ إِذَا أَذِنَ لَهُ الْمَأْمُومُونَ [الأذكار ٧٧] ". [الموسوعة الفقهية (٥٢/٤)].

قلت: واختار شيخ الإسلام وغيره أن الجمع بينهما لم يرد؛
فلذلك يقتصر على الوارد.

والأولى والأحوط أن الإنسان يقتصر على الوارد، فيصلي بهذا
تارة وبهذا تارة، فاحرص -رعاك الله- على التنوع بين هذه
الأدعية في استفتاح الصلاة، تفز بالخير.

وهذا الاختلاف - لا شك - من اختلاف التنوع. [الشرح
المتع على زاد المستقنع (٣/ ٦٩)]

والخلاصة: أن الصحيح فعل العبادات الواردة على وجوه
متنوعة، فيفعل هذا تارة وهذا تارة [الشرح المتع على زاد
المستقنع (٣/ ٦٩)].

لكنهم ربّما اختلفوا في المسألة تردّ فيها وجوه، فيوجّهها بعضهم باختلاف الأحوال؛ يجعل هذه في حالة وهذه في حالة غيرها، ويوجّهها آخرون بالعبادات الواردة على وجوه متنوّعة فيفعل هذا تارةً وهذا تارةً كما في السنّة الراتبية بعد الجمعة يقول ابن عثيمين -رحمه الله - : "وأقلّ السنّة بعد الجمعة ركعتان؛ لأنّ النبي صلّى الله عليه وسلّم «كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته»، ثبت ذلك عنه في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . [رواه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢)].

وأكثرها ستًّا؛ لأنه ورد عن عبد الله بن عمر بإسناد صححه العراقي أنّ النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يصلي بعد الجمعة ستًّا؛ فقد كان ابن عمر «إذا صلى في مكة تقدم بعد صلاة

الجمعة فصلى ركعتين، ثم صلى أربعاً، وفي المدينة يصلي ركعتين في بيته، ويقول: إنّ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعلُه». [رواه أبو داود (١١٣٠)؛ والبيهقي (٢٤١)، وصححه العراقي، انظر «نيل الأوطار» (٣/٢٨٠).]

أما الأربع فالنَّ النَّبِيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر بذلك، فقال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا». [رواه مسلم (٨٨١)، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -]

فصارت السنّة بعد الجمعة، إما ركعتين، أو أربعاً، أو ستاً، ولكن هل هذا مما وردت به السنّة على وجوه متنوّعة، أو على أحوال متنوّعة، فيه أقوال:

القول الأول: أنّها على أحوال متنوّعة.

وهذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية فيقال: إن صليت راتبة الجمعة في المسجد فصلّ أربعاً، وإن صلّيتها في البيت فصلّ ركعتين.

القول الثاني: أنّها متنوّعة على وجوه فصلّ أحياناً أربعاً، وأحياناً ركعتين.

القول الثالث: أنّها أربع ركعات مطلقاً؛ لأنه إذا تعارض قول النبي صلّى الله عليه وسلّم وفعله يقدم قوله.

والأولى للإنسان - فيما أظنّه راجحاً - أن يصلي أحياناً
أربعاً، وأحياناً ركعتين. " [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٥/
٣٧)، .]

فوائد إحياء هذه السنّة النبويّة

وفي المحافظة على هذه السنّة النبويّة الكريمة من الحكّم والفوائد ما لا يخفى، وأذكر فيما يلي بعضها:

فمنها: حفظ السنّة، ونشر أنواعها بين الناس.

ومنها: التيسير على المكلف، فإن بعضها قد يكون أخفّ من بعض فيحتاج للعمل.

ومنها: حضور القلب، وعدم ملّله وسأمته.

ومنها: العمل بالشرّعة على جميع وجوهها. [الشرح الممتع على زاد المستقنع ٢/٢٦].

ومنها: إذا كانت إحدى الصِّفَات أَقْصَرَ مِنَ الأُخْرَى، كما في الذِّكْرِ بعد الصَّلَاة؛ فَإِنَّ الإنسانَ أحياناً يَجِبُ أَنْ يُسْرِعَ في الانصراف؛ فيقتصر على «سبحان الله» عشر مرات، و«الحمد لله» عشر مرات، و«الله أكبر» عشر مرات، فيكون هنا فاعلاً للسُّنَّة قاضياً لحاجته، ولا حَرَجَ على الإنسان أن يفعل ذلك مع قصد الحاجة، كما قال تعالى في الحُجَّاجِ: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ} [البقرة: ١٩٨]. [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣/ ٨)].

ومنها: أن التنويع بين جملة من الأعمال الواردة في أمرٍ داعٍ إلى العمل بالهدي النبويِّ كُلِّهِ، كاملاً غير منقوص؛ بخلاف من حافظ على نوعٍ واحدٍ ممَّا ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- - فذلك لا شكَّ أقلُّ درجة.

ومنها: - وهو مبنيّ على السابق- أن ذلك أعظم للأجر والثواب.

ومنها: أن فيه إحياء للسنة بالعمل بها جميعًا وإحيائها -على جميع وجوهها- والتذكير بها عمليًا.

ومنها: المحافظة على السنة؛ لأن أحد الوجوه إذا أهملت نُسيّت ولم تحفظ.

ومنها: أن في ذلك إحياء للقلب؛ فلا شك أن التنويع خير من الثبات على وجه يردده القارئ والتالي والذاكر والعامل فيقرأه دون التفات قلب.

ومنها: تنفيذ أمره -صلى الله عليه وسلم- الوارد في الحديث: (إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ

فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ). [رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)].

ومنها: ما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بقوله: "الصواب مذهب أهل الحديث، ومن وافقهم، وهو تسويغ كل ما ثبت في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا يكرهون شيئاً من ذلك؛ إذ تنوع صفة الأذان والإقامة، كتشوع صفة القراءات والتشهدات، ونحو ذلك، وليس لأحد أن يكره ما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأُمَّته... ومن تمام السنّة في مثل هذا: أن يفعل هذا تارة، وهذا تارة، وهذا في مكان، وهذا في مكان؛ لأنّ هجر ما وردت به السنّة، وملازمة غيره، قد يُفضي إلى أن يجعل السنّة بدعة، والمستحبّ واجباً ويفضي ذلك

إلى التفرق والاختلاف، إذا فعل آخرون الوجه الآخر.
[الفتاوى الكبرى (٢ / ٤٣ ، ٤٤)].

وغير ذلك من الحِكمِ الجليلة التي لا تخفى على متأمل،
وتحقيقها هو غاية هذا المجموع المبارك - بإذن الله - وما أجلّها
من غايات.

أسأل الله تعالى أن يحشرنا جميعًا تحت لواء صاحب السنّة
نبينا محمدٍ - صلى الله عليه وسلم -.

استحباب مطابقة حالِ النبيّ في فعله النوع الوارد قلّة وكثرة

ومما يجدر التنبيه عليه والتنويه إليه أنّ التنويع الوارد في السنن
المأثورة على أنواع:

- فمنه ما ورد معه التص على أنّ النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يفعل أحد الوجهين أكثر من الآخر؛ فيقول الراوي: وكان يفعل كذا أحياناً، أو يحكي ما يدلّ على ذلك.

- ومنه ما لم يرد معه شيء من ذلك.

فجدير بالمقتدي به والمهتدي بهديه -صلى الله عليه وسلم- أن يكون حاله فيما يعلمه من السنن هنا مطابقاً لحال النبي -صلى الله عليه وسلم- فيها؛ قلّة وكثرة، يحافظ على ما فعله النبي في غالب حاله، ويفعل أحياناً ما فعله النبي أحياناً.

فهذا من تمام القدوة به، صلوات الله عليه وسلامه.

القسم الأول

ما جاء من التتويع في سنن وآداب الطهارة وأذكارها.

في آداب قضاء الحاجة؛ فيسن لداخل الخلاء أن ينوع بين الأذكار الواردة في هذا الموضع؛ فيقول: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"، تارة، وأن يقول -تارة أخرى-: باسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث؛ بزيادة التسمية في أوله، وأن يقول -تارة ثالثة-: "اللَّهُمَّ إني أعوذُ بِكَ مِنَ الرَّجَسِ النَّجِسِ الخَبِيثِ الخَبِيثِ: الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فهذه ثلاثة أنواع من الأذكار بها جميعاً وردت السنّة.

- فروى البخاري ومسلم عن أنس -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا دخل

الخلاء قال: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخُبَائِثِ
." [رواه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)].

● وفي رواية ابن ماجه عن عليّ -رضي الله عنه- مرفوعًا:
" سَتَرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنَّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ
أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ." [رواه ابن ماجه
(٦٠٦)، وغيره، وصححه الألباني؛ انظر الإرواء
(٥٠)].

● وروى ابن السنيّ - بسند حسنه الحافظ أيضًا- عن
أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا دخل الغائط قال: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ
مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الْحَيْثِ الْمَخْبِثِ: الشَّيْطَانِ
الرَّجِيمِ." [رواه ابن السني (١٨)، وحسنه الحافظ

بشواهدده، وانظر الفتوحات الربانية (٣٨٥/١، ٣٨٦)
لابن علان].

فائدة:

(١) معنى قوله -صلى الله عليه وسلم-: "إذا دخل الكنيف": إذا أراد الدخول، وقد صرح بذلك في رواية "الأدب المفرد - للبخاري-: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا أراد أن يدخل الخلاء قال...". فأورده. [الأدب المفرد (٦٩٢)، وصححه الألباني فيه].

(٢) قال النووي -رحمه الله- في الأذكار: الخبث -بضم الباء وسكونها- ولا يصح قول من أنكر الإسكان. [الأذكار ص (٥٢)].

قلت: والخُبْث -بالضم- هم: ذكور الشياطين، والخبائث: إناثهم، فإن سكّنت الباء فقلت: الخبْث كان معناها: الشرّ، والخبائث معناها: النفوس الشريرة، والرجس: اسم لكل مستقذر أو عمل قبيح، والمخبث: الفاسد في نفسه والمفسد لأعدائه.

في الوضوء، وفيه مواضع:

التنوع في عدد غسلات الأعضاء في الوضوء

يسنّ لمن توضأ أن يغسل أعضائه مرة مرة -تارة-، ومرتين مرتين -تارة أخرى-، وثلاثاً ثلاثاً -تارة ثالثة-، وبها جميعاً وردت الستة:

- فقد روى البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "توضأ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مرَّةً مرَّةً". [رواه البخاري (١٥٧)]
- وروى أيضاً عن عبد الله بن زيد -رضي الله عنه- أنّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- "توضأ مرَّتين مرَّتين". [رواه البخاري (١٥٨)].
- وروى هو ومسلم عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أنّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- "توضأ ثلاثاً ثلاثاً". [رواه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦)].

التنوع لمن لبس العمامة وقت الوضوء

ويسنّ لمن يلبس العمامة وقت الوضوء أن يمسح على العمامة وحدها تارة، وأن يمسح على الناصية معها تارة أخرى؛ لأنهما وردا عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- فروى البخاري عن عمرو بن أمية -رضي الله عنه- قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ". [رواه البخاري (٢٠٥)].
- وعن المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه- " أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَالْخُفَّيْنِ". [رواه مسلم (٢٧٤)].

التنوع في طريقة مسح الرأس

ويتنوع الماسح رأسه بين صورتين وردتا في السنّة لها؛ على ما

يلي:

• الصورة الأولى:

أن يضع يديه عند مقدمة رأسه ثم يرجع بهما إلى قفاه ثم يردهما حيث بدأ؛ فعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهما في صفة الوضوء قال: (وَمَسَحَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَدْبَرَ. - [رواه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥)].

وَفِي لَفْظٍ: - بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ". [رواه البخاري (١٨٥)،
ومسلم (٢٣٥)].

• الصورة الثانية:

أن يضع يده في أعلى رأسه عند مفرق الشعر ثم يمرر يديه حسب اتجاه شعره، فعن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - تَوَضَّأَ عِنْدَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ فَوْقِ الشَّعْرِ كُلِّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ، لَا يُحْرِكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهَا مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ". [رواه أبو داود (١٢٨)، وغيره، وحسنه الشيخ الألباني].

ويتحصّل أيضاً منهما -الثاني والثالث-: التنويع بين المسح على الرأس، والمسح على العمامة وحدها، والمسح على العمامة وجزء من الرأس؛ وهو الناصية.

وأما المرأة فتمسح على الخمار؛ لما ثبت عن أم سلمة -رضي الله عنها-؛ قال ابن أبي شيبة في المصنّف: حَدَّثَنَا ابْنُ نُجَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَمْسُحُ عَلَى الْخِمَارِ. [رواه ابن أبي شيبة في مصنّفه (٢٢٤، ٢٥٠)، وانظر الردّ المفحم (١٧) للألباني]

وهذا تفصيل ذلك:

• أولاً: مسحه جميع الرأس

روى البخاري عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هل تستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم. فدعا بوضوء فأفرغ على يديه، فغسل يديه مرتين مرتين، ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجعا إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه.

[رواه البخاري (١٨٣)].

● ثانيًا: مسحه على العمامة وحدها:

روى البخاري عن عمرو بن أمية -رضي الله عنه- قال:
رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ.
[رواه البخاري (٢٠٢)]

وروى مسلم عن بلالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه
وسلم- مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ. [رواه مسلم (٢٧٥)].

فائدة: أراد بالخمار: العمامة؛ لأن الرجل يغطي بها رأسه؛
كما أن المرأة تغطيه بخمارها.

● ثالثاً: مسحه على الناصية والعمامة:

روى مسلم عن المغيرة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفّين ومقدّم رأسه وعلى عمامته.

[رواه مسلم (٢٤٧)].

فائدة: قال ابن القيم:-رحمه الله-: (وكان - صلى الله عليه وسلم - يمسح على رأسه تارة، وعلى العِمامة تارة، وعلى الناصية والعمامة تارة). [زاد المعاد (١/١٩٤)، لابن القيم]

وقال الشوكاني -رحمه الله-: (والحاصل أنه قد ثبت المسح على الرأس فقط، وعلى العمامة فقط، وعلى الرأس والعمامة، والكل صحيح ثابت، فقصر الإجزاء على بعض ما ورد لغير

موجب ليس من دأب المنصفين). [نيل الأوطار (١/٢٠٤)،
للشوكاني].

التنوع في عدد مسح الرأس

ينوع في مسح الرأس بين مرة ومرتين وثلاث مرات، كما ورد
عنه -صلى الله عليه وسلم-.

● تثليث مسح الرأس

فأما تثليث مسح الرأس فقد ورد - فيما رواه أبو داود،
وصححه الألباني- عن حمran مولى عثمان بن عفان قَالَ: رَأَيْتُ
عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: - وَمَسَحَ
رَأْسَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى

الله عليه وسلم- تَوَضُّأً هَكَذَا وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَّاهُ». [رواه أبو داود (١٠٧)، وقال الألباني: حسن صحيح.]

وروى أيضاً عن شقيق بن سلمة قال: رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا، قال أبو داود: رواه وكيع عن إسرائيل قال: توضع ثلاثاً فقط. [رواه أبو داود (١١٠)، وقال الألباني: حسن صحيح].

قال الحافظ في الفتح: وقد روى أبو داود من وجهين صحح أحدهما ابنُ خزيمة وغيره في حديث عثمان تثليث مسح الرأس، والزيادة من الثقة مقبولة. [فتح الباري (١/ ٢٦٠)].

وقال الشيخ الألباني -رحمه الله-: وهو الحق؛ لأن رواية المرة الواحدة -وإن كثرت- لا تعارض رواية التثليث، إذ الكلام في أنه سنة، ومن شأنها أن تفعل أحياناً وتترك أحياناً، وهو اختيار الصنعاني في سبل السلام، فراجعه إن شئت. اهـ. [تمام المنّة في التعليق على فقه السنة ص (٩١)، للألباني].

• المسح مرتين

وأما المسح مرتين فرواه أبو داود -كذلك- عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْتِينَا فَحَدَّثْتَنَا أَنَّهُ قَالَ: «اسْكُبِي لِي وَضُوءًا»، فَذَكَرْتُ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فِيهِ: فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا

ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ وَبِأُذُنَيْهِ
كِلْتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

[رواه أبو داود (٢٢٦)، وحسنه الألباني].

• المسح مرّة واحدة

وأما المسح مرّة واحدة فرواه أبو داود وغيره عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ
بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ رَأَيْتُ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - تَوَضَّأَ فَعَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً ثُمَّ قَالَ
هَكَذَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . [رواه أبو داود
(١١٥)، وصححه الألباني].

فائدة: حمل الشافعي وابن خزيمة - رحمهما الله تعالى - هذا

الاختلاف من باب اختلاف المباح:

قال الشافعي: "ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث مختلف مطلقاً، ولكن الفعل فيها يختلف من وجه أنه مباح، لا اختلاف الحلال والحرام، والأمر والنهي، ولكن أقل ما يجزئ من الوضوء مرة، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاث". [اختلاف الحديث (٤٨٨)، للشافعي]

وبَوَّب ابنُ خزيمة في "صحيحه": باب إباحة الوضوء مرة مرة، والدليل على أن غاسل أعضاء الوضوء مرة مرة مؤد لفرض الوضوء؛ إذ غاسل أعضاء الوضوء مرة مرة واقع عليه اسم غاسل، والله - عز وجل - أمر بغسل أعضاء الوضوء بلا ذكر توقيت، وفي وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، وأعضاء الوضوء شفعاً، وبعضه وتراً دلالة على أنّ هذا كله مباح، وأنّ كلّ من فعل في الوضوء ما

فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض الأوقات مؤدّ
لفرض الوضوء؛ لأن هذا من اختلاف المباح، لا من اختلاف
الذي بعضه مباح وبعضه محظور". [صحيح ابن خزيمة
(٨٨/١)]

التنوع بين جمع الصلوات بوضوء واحدٍ، والوضوء لكلّ
صلاة

وينوّع في أداء الصلوات بوضوئه؛ مرّة يجمع صلوات عدّة
بوضوء، ومرّة يتوضأ لكلّ صلاة.

● فمن أدلة استحباب تجديد الوضوء عند كل صلاة:

ما رواه البخاري: كان النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِي
أَحَدَنَا الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ. [رواه البخاري (٢١٤).]

وروى الإمام أحمد وصححه الألباني عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
- رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
:- "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ،
وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسَوَاكٍ". [رواه أحمد (٧٥٠٤، ٧٤٠٦)،
وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع: (٥٣١٨).]

• ومن أدلة جمع الصلوات بوضوء واحد:

ما رواه مسلم وغيره من حديث عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-: أَنَّهُ صَلَّى يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الصَّلَاةِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ شَيْئًا مَا كُنْتُ تَصْنَعُهُ. قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ». [رواه مسلم (٤٢٠)].

فائدة: وفي جملة هذه الأحاديث ما يفيد أنّ الأوّل -الوضوء لكل صلاة- هو الغالب من عمل النبي -صلى الله صلى الله عليه وسلم-.

التبوع فيما يقول بعد الفراغ من الوضوء

ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- عدة أذكار كان يقولها بعد الفراغ من الوضوء، وحثّ عليها، فيسنّ للمتوضي أن يقولها بعد فراغه من وضوئه؛ وسواء جمعها كلّها أو بعضها، فقد أتى بالسنة:

فمنها أن يقول: "أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ". كما ورد به الحديث؛ فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتُبِحَّتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ". [رواه مسلم (٢٣٤).]

وله أن يزيد: "اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنَ التَّوَّابِينَ واجْعَلْني مِنَ
الْمُتَطَهِّرِينَ"؛ لما زاد الترمذي في الحديث السابق: بعد قوله:
"وأشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ": "اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنَ التَّوَّابِينَ
واجْعَلْني مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ". [رواه الترمذي (٥٥)، وغيره، وحسنه
الألباني في الإرواء (٩٦).]

وله أن يضيف أيضاً: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ
لا إله إلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ".

كما في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن
النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "من توضأ فقال: (سُبْحَانَكَ
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ) كتب في رق، ثم جعل في طابع فلم يكسر إلى يوم
القيامة". [رواه النسائي في الكبرى (٩٩٠٩)، وصَوَّبَ وقفه،

وقال الألباني: وهو في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي،
وصحّحه في صحيح الجامع (٦١٧٠).

فائدة: الرّق: الصّحيفة، والطّابع: الخاتم، يريد أنّه يكتب
ويختتم عليه.

فهذه خمسة مواضع من الموضوع يسّن التنويع بين ما ورد
فيها؛ يفعل المتوضئ هذا تارة، وهذا تارة أخرى.

في المستحاضة؛ تنوع في كيفية طهارتها

وتنوع المستحاضة - وهي التي يسيل منها الدم في غير أوقاته المعتادة من جرّاء مرضٍ أو عرقٍ - بين ما ورد في السنّة من كفيّات طهارتها، على ما يلي:

- **الأول:** تتوضأ لكل صلاة - قبلها مباشرة - كما في الصحيحين عن عائشة قالت: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَةً أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَادُعُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: « لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضِ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ حَيْضَتِكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي -وفي لفظ-: ثُمَّ

تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ. [رواه البخارى (٢٢٦)، ومسلم (٣٣٣)].

● الثاني: تجمع بين الصلوات؛ تؤخر الظهر إلى قبل العصر ثم تغتسل وتصلّي الظهر والعصر، وكذلك تؤخر المغرب إلى قبل العشاء، ثم تغتسل وتصلّي المغرب والعشاء، وتغتسل للصبح وتصلّي؛ لحديث حمّنة بنت جحشٍ قَالَتْ كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحَشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً فَمَا تَرَى فِيهَا قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ فَقَالَ « أَنْعَتْ لِكَ الْكُرْسُفِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ ». قَالَتْ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « فَأَتَّخِذِي ثَوْبًا ». فَقَالَتْ هُوَ

أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا أَنْجُ نَجًّا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى
الله عليه وسلم- « سَأْمُرُكَ بِأَمْرَيْنِ أَيُّهُمَا فَعَلْتَ أَجْرًا
عَنْكَ مِنَ الْآخِرِ وَإِنْ قَوَيْتَ عَلَيْهِمَا فَأَنْتَ أَعْلَمُ ». .
فَقَالَ لَهَا « إِنَّمَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ
فَتَحْيِضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ ثُمَّ
اغْتَسِلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَّرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ
فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا
وَصُومِي فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُكَ وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي فِي كُلِّ شَهْرٍ
كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهُرْنَ مِيقَاتَ حِيضِهِنَّ
وَطَهْرِهِنَّ وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي
العَصْرَ فَتَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ
وَتُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ
وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَافْعَلِي وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ

فَأَفْعَلِي وَصُومِي إِنَّ قَدَرْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ». قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « وَهَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ
إِلَيَّ ». [رواه أبو داود (٢٩١) وصححه الألباني
(الإرواء ١/٣١٤)].

- الثالث: تغتسل لكل صلاة؛ فَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ
حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيِضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -
صلى الله عليه وسلم- فَأَمَرَهَا بِالْعُسْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
[رواه الشيخان البخاري (٣٢٧)، مسلم (٣٣٤)].

انتهى المقصود من كتاب الطهارة

القسم الثاني

ما جاء من التنوع في سنن الصلوات وآدابها وأذكارها

في الأذان، وفيه مواضع؛ الأول التنوع في ألفاظه:

ويسنّ أن ينوّع في ألفاظ الأذان على ما وردت به السنة
المطهرة وهي أربع كَيْفِيَّات:

قال ابن جزى في القوانين الفقهية: "صفة الأذان وفيه أربعة
مذاهب:

(الأول) أذان المدينة لمالك؛ وهو تثنية التكبير وترجيع
الشهادتين.

(الثاني) أذان مكة للشافعي؛ وهو ترييع التكبير والشهادتين.

(الثالث) أذان الكوفة لأبي حنيفة؛ وهو ترييع التكبير وتثنية

الشهادتين واتفق الثلاثة على تثنية الحيعلتين والتكبير بعدهما

وأفراد التهليل بعدهما وإفراد التهليل بعده.

(الرابع) أذان البصرة للحسن البصري؛ وهو ترييع التكبير

وتثنية الحيعلتين والشهادتين.

فكلمات الأذان في المذاهب سبعة عشر، ويزيد في الصباح

بعد الحيعلتين التثويب؛ وهو (الصلاة خير من النوم) مرتين، ومرة

لابن، وهب ويسقط لأبي حنيفة". [القوانين الفقهية (١ / ٥١)

لابن جزى.]

وتفصيل صفات الأذان الثابتة في السنة كما يلي: [انظر

مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة (ص: ٤٥٥).]

• **الصفة الأولى:** أذان بلال رضي الله عنه الذي كان

يُؤذّن به في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو

خمس عشرة جملة:

١ - اللهُ أَكْبَرُ... ٩ - حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ

٢ - اللهُ أَكْبَرُ... ١٠ - حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ

٣ - اللهُ أَكْبَرُ... ١١ - حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ

٤ - اللهُ أَكْبَرُ... ١٢ - حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ

٥ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ... ١٣ - اللهُ أَكْبَرُ

٦ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ... ١٤ - اللَّهُ أَكْبَرُ

٧ - أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ... ١٥ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٨ - أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ [رواه أبو داود (٤٩٩)،

وابن ماجه (٧٠٦)، وحسنه الألباني].

- **الصفة الثانية:** أذان أبي محذورة رضي الله عنه وهو تسع عشرة جملة، التكبير أربعاً في أوله مع الترجيع؛ عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: ألقى عليّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التأذين هو بنفسه فقال: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ [مرتين، مرتين]

قال: ثُمَّ ارْجِعْ فَمُدَّ مِنْ صَوْتِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». [أخرجه أبو داود (٥٠٣)، والترمذي (١٩٢)، وصححه الألباني].

● **الصفة الثالثة:** مثل أذان أبي محذورة رضي الله عنه السابق إلا أن التكبير في أوله مرتان فقط، فيكون سبع عشرة جملة. [أخرجه مسلم (٣٧٩)].

● **الصفة الرابعة:** أن يكون الأذان كله مثنى مثنى، وكلمة التوحيد في آخره مفردة، فيكون ثلاث عشرة جملة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ الْأَذَانُ

عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَثَى
 مَثَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، إِلَّا أَنْتَ تَقُولُ: قَدْ قَامَتِ
 الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. [رواه أبو داود (٥١٠)،
 والنسائي (٦٢٨)، وصححه الألباني].

فائدة: قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى-: "كلُّ ما
 جاءت به السُّنَّة من صفات الأذان فإنه جائز، بل الذي ينبغي:
 أن يؤدَّنَ بهذا تارة، وبهذا تارة، إن لم يحصل تشويش وفتنة".
 [الشرح الممتع (٢ | ٢٦).]

وقال: والأفضل أن يعمل بجميع الصِّفَات الثابتة عن النبيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ يَخَافَ تشويشاً أو فتنة، فليقتصر
 على ما لم يحصل به ذلك؛ لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ
 بناءَ الكعبة على قواعد إبراهيم خوفاً من الفتنة [رواه البخاري

(١٢٦)، ومسلم، (١٣٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها، [، ولكن ينبغي أن يُرَوِّضَ النَّاسُ بتعليمهم بوجوه العبادة الواردة، فإذا اطمأنت قلوبهم وارتاحت نفوسهم؛ قام بتطبيقها عملياً؛ ليحصل المقصود بعمل السنَّة من غير تشويش وفتنة".
[الشرح الممتع (٢ | ٢٦).]

الثاني: التنويع في التردد وراء المؤذن

وذلك في مواضع:

الأول: عند التشهد؛ فله أن يقول مثل المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإنه من

صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرًا، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله. وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة". [رواه مسلم (٣٨٤)]

وله أن يزيد على ذلك، كما في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدَّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ" وفي رواية "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدَّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ". [رواه مسلم (٣٨٦)].

والثاني: عند قوله: "حي على الصلاة، و حي على الفلاح".

● فله أن يقول مثل قوله.. فيردد قائلاً -مثل المؤذن-: "

حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح
حي على الفلاح"؛ كما في حديث عبدالله بن عمرو
بن العاص؛ أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم -
يقول: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول...."،

المازّ قريئاً. [رواه مسلم (٣٨٤).]

● وله أن يقول: "لا حول ولا قوة إلا بالله"، لحديث عمر

بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم: "إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،
فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ

لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ:
 أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ؛ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ
 وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا
 حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،
 قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ؛ ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ:
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ". [رواه مسلم
 (٣٨٥)]

• وله أن يجمع بينهما - الحيعلة والحوقة - قال شيخنا
 الدكتور عبد العظيم بدوي في الوجيز: " فمن قال مثل
 ما يقول المؤذن، أو قال عند الحيعلتين: لا حول ولا
 قوة إلا بالله، أو جمع بين الحيعلة والحوقة فقد أصاب
 إن شاء الله". [(الوجيز ص ٧٧).]

فهذه ثلاث سنن ينوع بينهما في هذه المواضيع.

التنوع في الأذكار بعد الأذان

ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- أحاديث عدة على ما

يلي:

- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول "إذا سمعت المؤذن فقولوا مثل ما يقول. ثم صلوا علي. فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرًا...". [رواه مسلم (٣٨٤)].
- سؤال الوسيلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - : لما روى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعت المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي. فإنه من صلى علي صلاة

صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة". [رواه مسلم (٣٨٤)].، وصيغة الدعاء الذي يسأل الله به الوسيلة جاء في حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ. حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ". [رواه البخاري (٦١٤)].

- الدعاء بما شاء؛ فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رجلاً قال: يا رسول الله! إن

المؤذنين يفضّلوننا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ".
 [رواه أبو داود (٥٢٤)، وحسنه الحافظ، انظر
 الفتوحات الربانية (١٣٧/٢).]

فهذه يجمع بينها من يرّدد خلف المؤذّن إن شاء أو يقتصر
 على بعضها، وفي كلّ خير.

في الإقامة

وفيها ما تقدم في الأذان؛ لأنها تسمى في الشرع أذاناً؛ ففي الحديث الذي رواه البخاري من حديث عبدالله بن مغفل - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "بين كلِّ أذنين صلاةً، بين كلِّ أذنين صلاةً. ثم قال في الثالثة: لمن شاء".

[رواه البخاري (٦٢٧)]

وفيها موضع زائد؛ التنوع بين الصفات الواردة فيها:

وينوع بين الصفات الواردة في السنة للإقامة، - فيقيم بهذا مرة، وبهذا مرة؛ حفظاً للسنة بوجوهها المتنوعة، وإحياء لها، ما لم تُخش فتنة.

وهي ثلاث صفات على النحو التالي:

• الصفة الأولى:

إحدى عشرة جملة؛ وهي إقامة بلال رضي الله عنه التي كان

يقيم بها بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - وهي:

١- اللهُ أَكْبَرُ، ٢- اللهُ أَكْبَرُ، ٣- أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ،

٤- أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ٥- حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، ٦-

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ٧- قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، ٨- قَدْ قَامَتِ

الصَّلَاةُ، ٩- اللهُ أَكْبَرُ، ١٠- اللهُ أَكْبَرُ، ١١- لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

ودليل هذه الصيغة ما رواه أحمد وغيره عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّافُوسِ يُعْمَلُ

لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ جَمْعُ الصَّلَاةِ، طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ

نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ قَالَ: وَتَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: إِنَّهَا لِرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلِّقِ

عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فَلْيُؤَدِّنْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ، فَكُفْتُ مَعَ
بِلَالٍ فَجَعَلْتُ أَلْقِيَهُ عَلَيْهِ وَيُؤَدِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ
الْحَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَلِلَّهِ الْحَمْدُ. [رواه أحمد (١٥٨٨١) وأبو
داود (٤٩٩) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٩)].

واختار هذه الصيغة جمهور العلماء، منهم الأئمة مالك
والشافعي وأحمد رحمهم الله، إلا أن مالكا رحمه الله قال: يقول
"قد قامت الصلاة" مرة واحد.

- **الصفة الثانية:** سبع عشرة جملة، وهي إقامة أبي محذورة
رضي الله عنه: التكبير أربعاً، والتشهدان أربعاً،

والحيعلتان أربعاً، وقد قامت الصلاة مرتين، والتكبير
مرتين، ولا إله إلا الله مرة.

ودليل هذه الصيغة ما رواه أبو داود عن أبي مخذوم قال:
عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً،
وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ
أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ
قَالَ: ارْجِعْ فَاْمُدِّ صَوْتَكَ ثُمَّ قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى
الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَثْنَى مَثْنَى،
وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، إِلَّا أَنَّكَ تَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ
قَامَتِ الصَّلَاةُ. [رواه أبو داود (٥١٠)، والنسائي
(٦٢٨)، وانظر إرواء الغليل (٤/٢٠-٢١)].

فهذه ثلاثُ صفاتٍ ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛
فمن فعل واحدة منها فقد أصاب السنة.

فائدة: قال شيخ الإسلام:- "الصواب مذهب أهل
الحديث، ومن وافقهم، وهو تسويغ كل ما ثبت في ذلك عن
النبي صلى الله عليه وسلم، لا يكرهون شيئاً من ذلك؛ إذ تنوع
صفة الأذان والإقامة، كتتنوع صفة القراءات والتشهدات، ونحو
ذلك، وليس لأحد أن يكره ما سنّه رسول الله صلى الله عليه

وسلم لأمته، ومن تمام السنّة في مثل هذا: أن يفعل هذا تارة، وهذا تارة، وهذا في مكان، وهذا في مكان؛ لأن هجر ما وردت به السنّة، وملازمة غيره، قد يفضي إلى أن يجعل السنّة بدعة، والمستحبّ واجبًا ويفضي ذلك إلى التفرق والاختلاف، إذا فعل آخرون الوجه الآخر. ["الفتاوى الكبرى" (٢ / ٤٣ ، ٤٤).]

فهذه مواضع الأذان والإقامة

في المساجد

وفيها مواضع:

فيما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه:

وينوّع بين الوارد في السنّة من أذكار دخول المسجد، وهذه

الأذكار هي:

- أَعُوذُ بِاللّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ،
من الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.
- اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ.
- اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ.

- ثم يقول: باسم الله، ويقدم رجله اليمنى في الدخول.

وعند الخروج:

- اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ.

- اللَّهُمَّ اعصمني من الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

- اللَّهُمَّ أَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

- اللهم صلِّ وسلِّم على محمَّدٍ وعلى آل محمَّدٍ.

- ثم يقول: باسم الله، ويقدم رجله اليسرى.

وقد دلَّت على ذلك السنن الواردة في الأحاديث التالية:

عن أبي حميدٍ أو أبي أسيدٍ -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ

فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ
 افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ
 فَضْلِكَ". [رواه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥)، والنسائي
 (٥٣/٢)، وابن ماجه (٧٧٩)، وغيرهم بأسانيد صحيحة،
 وانظر صحيح أبي داود (٤٦٥)].

وليس في رواية مسلم: "فليسلم على النبي - صلى الله عليه
 وسلم -". وهو في رواية الباقرين.

زاد ابن السني في روايته "وإذا خرج فليسلم على النبي وليقل:
 اللَّهُمَّ أعْذِنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" وروى هذه الزيادة ابن ماجه
 وابن خزيمة وأبو حاتم ابن حبان في صحيحيهما. [رواه ابن السني
 (٨٥)]

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد يقول: "أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ". قَالَ: أَقْطُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ". [رواه أبو داود (٤٦٦) قال النووي: بإسناد جيد].

فائدة: "أقط"، معناه: بحسب، والهمزة للاستفهام؛ يريد: أبلغك عنِّي هذا فقط؟

وروى ابن ماجه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم

وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم". [رواه ابن ماجه
(٧٨٠)، وصححه الألباني].

في صلاة النافلة:

ومن سنته -صلى الله عليه وسلم التنويع في صلاة النافلة
على راحلته؛ فتارة إذا أراد الصلاة عليها استقبل بها القبلة فكبر
كما روى أبو داود وغيره عن أنس -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ
اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ رِكَابُهُ. [رواه أبو
داود (١٢٢٥)، وغيره، وحسن النووي إسناده كما في المجموع
(٢٣٤/٣)، والألباني].

وتارة يصلِّي لا يستقبل القبلة كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَبِّح على ظهر راحلته حيث كان وجهه، يُومئ برأسه، وكان ابن عمر يفعلُه، وفي رواية: كان يُوتر على بَعِيرِهِ، ولمسلم: غير أنه لا يُصلِّي عليها المكتوبة، وللبخاري: إلا الفرائض. [رواه البخاري (١٠٩٨)، ومسلم (٧٠٠)].

وعند مسلم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: كَان رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِّنْ مَّكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ قَالَ وَفِيهِ نَزَلَتْ: {فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ}. [رواه مسلم (٧٠٠)].

ومعلوم أنّه في هذه الحالة لا يُمكن أن يستقبل الكعبة؛ إذ المدينة تقع في جهة الشمال من مكة. [انظر تمام المنة للعزّازي].

الصلاة في النعال:

ومن السنة التنوع في الصلاة في النعال فقد كان صلى الله عليه وسلم يصلي أحياناً حافياً، وأحياناً منتعلاً. ففي البخاري وغيره عن سعيد أبي مسلمة قال: سألت أنسا أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم. [رواه البخاري (٣٨٦)]

وعند أحمد - وغيره - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه ورأيتُه يُصَلِّي حافياً ورأيتُه يشربُ قائماً ورأيتُه يشربُ قاعداً ورأيتُه ينصرفُ عن يمينه ورأيتُه ينصرفُ عن يساره". [رواه أحمد (٦٦٢٧)، وصححه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -].

وأكد صلى الله عليه وسلم على الصلّاة فيها أحياناً؛ ففي سنن أبي داود عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفافِهِمْ ». [رواه أبو داود (٦٥٢)، وصححه الألباني].

التبوع فيما يقوله الإمام إذا أراد تسوية الصفوف:

(١) فقد كان - صلى الله عليه وسلم - يقول -
أحياناً-: " سَوُّوا صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم، ولينوا في
أيدي إخوانكم، وسدوا الخلل، فإن الشيطان يدخل فيما
بينكم بمنزلة الحذف".

كما في حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى
كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا
فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ
فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِقَنَّ اللَّهُ بَيْنَ
وُجُوهِكُمْ».

[رواه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦)، وانظر فتح الباري

[٢٠٦/٢].

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَيَّ الصَّفِّ الْأَوَّلِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَعَلَى الثَّانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَيَّ الصَّفِّ الْأَوَّلِ
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثَّانِي قَالَ وَعَلَى الثَّانِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوْوَا صُفُوفِكُمْ وَحَادُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ وَلِينُوا
فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَسُدُّوا الْخَلَلَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَكُمْ
بِمَنْزِلَةِ الْحَذَفِ يَعْنِي أَوْلَادَ الضَّانِ الصَّعَارِ".

[رواه أحمد (٢٢٣١٧)، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في

الكبير ورجاله موثوقون، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط -رحمه

الله-: صحيح لغيره]

(٢) وأحياناً يقول: "سووا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة".

وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: « سووا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة ». [رواه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣)].

(٣) وأحياناً يقول: " تراصوا واعتدلوا".

عن أنس - رضي الله عنه -، في رواية أخرى:- "يقبل علينا بوجهه قبل أن يكبر فيقول: " تراصوا واعتدلوا". [رواه أحمد (١٣٤٢٠)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح وهذا إسناد قوي.]

(٣) أو يقول: " اعتدلوا في صفوفكم وتراصوا".

كما ورد عن أنس - رضي الله عنه - في رواية ثالثة:
"اعتدلوا في صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري". قال
أنس: " فلقد رأيت أحدنا يلصق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه
بقدمه". [رواه البخاري (٥٧١٩، ١٧٢٥)، ومسلم (٤٣٣)،
(٤٣٤)].

(٤) أو يقول: " استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم
يليني منكم أولوا الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم، ثم الذين
يلونهم".

روى مسلم عن أبي مسعود البديري - رضي الله عنه - قال:
كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمسح مناكبنا في

الصلاة ويقول: " استوتوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولوا الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ". قال أبو مسعود: " فأنتم اليوم أشد اختلافا «. [رواه مسلم (٤٣٢) وغيره.]

(٥) أو يقول: "ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفاً وصله الله -تبارك وتعالى-، ومن قطع صفاً قطعه الله":

روى أحمد - بسند صحيح - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُّفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ وَسُدُّوا الْخُلُلَ وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ [رواه أحمد (٥٧٢٤)، وصحح إسناده الشيخ شعيب].

في صفة الصلاة

في رفع اليدين:

ومن السنّة التنويع بين هيئة يديه في الرفع مع التكبير على ما ورد في السنة فقد كان - النبي صلى الله عليه وسلم - يرفع يديه تارة مع التكبير، وتارة بعد التكبير، وتارة قبله.

- فأما رفع يديه مقارناً للتكبير فرواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افتتح التكبير في الصلاة، فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حدو منكبيه، وإذا كَبَّرَ للركوع؛ فعل مثله، وإذا قال: سمع الله لمن حمده؛ فعل مثله، وقال: ربنا ! ولك

الحمد، ولا يفعل ذلك حين يرفع رأسه من السجود.

[رواه البخاري (٧٣٨).]

وله شواهد منها: عن وائل بن حجر رضي الله عنه: أنه رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رفع يديه حين دخل في الصلاة كَبَّرَ حِيَالَ أذنيه، ثم التحف بثوبه، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع؛ أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كَبَّرَ، فركع، فلما قال: (سمع الله لمن حمده)؛ رفع يديه، فلما سجد؛ سجد بين كفيه. [رواه مسلم (٤٠١).]

وفي رواية: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين كَبَّرَ؛ رفع يديه حذاء أذنيه، ثم حين ركع، ثم حين قال: "سمع الله لمن حمده"؛ رفع يديه... الحديث. [رواه أحمد (١٨٨٩١)، قال الألباني: وهذا سند صحيح على شرط مسلم].

وفي رواية: رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرفع يديه مع التكبير. [رواه البيهقي (٢١٤٤)، وأحمد (١٨٨٦٨)، وصححه الأرنؤوط فيه.]

ففي هذه الأحاديث: أن السنّة في رفع اليدين أن يكون مقارناً للتكبير.

• وأما رفع يديه قبل التكبير

فرواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أيضاً قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى الصلاة؛ رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كَبَّرَ... الحديث.

زاد في رواية: وهما كذلك. [رواه مسلم (٣٩٠)، وغيره، والزيادة تفرد بها أبو داود، ومعناها عند الدارقطني، وإسناده

صحيح، - أو حسن كما قال النووي في " المجموع " (٣٠٨/٣)
[٠-

وله شواهد منها: عن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه -
، - في عشرة من أصحاب رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
- بلفظ: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلى
الصلاة؛ يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر...
الحديث. [رواه أبو داود (٧٣٠)، وغيره، وصححه الألباني]

• وأما رفع يديه بعد التكبير

فرواه مالك بن الحويرث رضي الله عنه: أن رسول الله صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه،
وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه، وإذا رفع رأسه من

الركوع، فقال: (سمع الله لمن حمده) فعل مثل ذلك. [رواه مسلم (٣٩١)].

وفي رواية عن أبي قلابة: أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كثيراً، ثم رفع يديه، وإذا أراد أن يركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، وحدث أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعل هكذا. [رواه البيهقي (٢٤٠٨، ٢٦١٣)، ومسلم أيضاً (٨٩٠)].

قال العلامة الألباني -رحمه الله-: "والحق أن كلاً من هذه الصفات الثلاث سنة ثابتة عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فعلى المسلم أن يأخذ بها في صلواته، فلا يدع واحدة منها للآخرى؛ بل يفعل هذه تارة، وهذه تارة، وتلك أخرى". [انظر أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني -رحمه الله رحمة

واسعة- (ص ١٩٩)، وقد استفدت هذه المرويات وتخرجها -
بل وسائر ما أوردت هنا من صفة الصلاة - فكلّ موضع فيها
منه، وما كان ممّا عداه تبّهت عليه في موضعه.]

التنويح في صفة الرفع:

ولها صفتان:

- **الصفة الأولى:** أن يرفعهما حدّو منكبيه أي:
موازيهما، والمنكبان: هما الكتفان؛ فيكون منتهى الرّفْع
إلى الكتفين؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ
يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكَبَيْهِ، وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنْ

الرُّكُوعِ، وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. [رواه مسلم
.(٨٨٧)]

- **الصفة الثانية:** أن يرفعهما إلى فُروع أذنيه؛ لورود ذلك عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ». فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ. [رواه مسلم، (٨٩١)].

قال ابن عثيمين: "فتكون صفة الرُّفْعِ مِنَ العِبَادَاتِ الوَارِدَةِ عَلَى وَجْهِهِ مُتَنَوِّعَةٌ". [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣/ ٨)].

ذلك في التكبير لإحرام الصلاة، وقبل الرُّكُوعِ، وفي الرُّفْعِ مِنْهُ.

وضع اليمنى على اليسرى:

ومن السنة التنويح في هيئة وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة، ولوضعها صفتان:

• الصفة الأولى: أن يضع كفّه اليمنى على كفّه

اليسرى والرسغ والساعد؛ روى ذلك أبو داود والنسائي عن وائل بن حجرٍ أنه قال: قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يُصَلِّي، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا بِأُذُنَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ اليمنى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليمنى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ... إلخ الحديث. [رواه أبو داود (٧٢٦) والنسائي (٨٨٩)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود].

قال السندي: "الرُّسْعُ هُوَ مَفْصِلٌ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ وَضَعَ بِحَيْثُ صَارَ وَسَطَ كَفِّهِ الْيُمْنَى عَلَى الرُّسْعِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهَا عَلَى الْكَفِّ الْيُسْرَى، وَالْبَعْضُ عَلَى السَّاعِدِ". [حاشية السندي على النسائي (٢/ ١٢٦).]

● **الصفة الثانية:** أن يقبض بيده اليمنى على اليسرى؛ روى النسائي عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ قَائِمًا فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ. [رواه النسائي (٨٨٧)، وصححه الألباني في صحيح النسائي]، قال الألباني - رحمه الله - : "وكان صَلَّى الله عليه وسلم يضع اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد، وأمر بذلك أصحابه، وكان أحياناً يقبض

باليمنى على اليسرى، وكان يضعهما على الصدر".
[صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم" (ص ٦٨)].

وقال ابن عثيمين - رحمه الله - : وَرَدَتِ السُّنَّةُ بِقَبْضِ الْكَوْعِ،
وَوَرَدَتِ السُّنَّةُ بِوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الذَّرَاعِ مِنْ غَيْرِ قَبْضٍ، إِذَا؛ هَاتَانِ
صَفَتَانِ: الْأُولَى قَبْضٌ، وَالثَّانِيَةُ وَضْعٌ. [الشرح الممتع على زاد
المستفنع (٣/ ١٣).]

في دعاء الاستفتاح

ومن السنة التنويع بين أدعية الاستفتاح في الصلاة فيقرأ تارة بهذا وتارة بهذا؛ فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يستفتح الصلاة بأدعية كثيرة متنوعة يحمد الله تعالى فيها ويمجده ويثني عليه، وقد وردت السنة عنه باثني عشر نوعاً من الدعاء في هذا المقام هاك بيانها:

- النوع الأول: عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، إذا كَبَّرَ في الصلاة، سَكَتَ هُنَيْئَةً قبل أن يقرأ. فقلت: يا رسول الله ! بأبي أنت وأمي ! أرايتَ سكوتَكَ بين التكبير والقراءة، ما تقول؟ قال: " أقول: اللهم ! باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب.

اللهم! نَقِّنِي من خطاياي كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ من
الدَّنَسِ. اللهم ! اغسِلْنِي من خطاياي بالثلجِ والماءِ
والبرَدِ". [رواه مسلم (٥٩٨)] وكان يقوله في الفرض.

● النوع الثاني: (وجهت وجهي للذي فطر السماوات
والأرض حنيفا [مسلمًا] وما أنا من المشركين إنَّ
صلاحي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا
شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم أنت
الملك لا إله إلا أنت [سبحانك وبحمدك] أنت ربي
وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي
ذني جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني
لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف
عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك
وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك

[والمهدي من هديت] أنا بك وإليك [لا منجا ولا
ملجأ منك إلا إليك] تباركت وتعاليت أستغفرك
وأتوب إليك] [رواه مسلم (٧٧١)، وأبو عوانة
(١٢٦٦)، وغيرهم من حديث علي بن أبي طالب -
رضي الله عنه-]. وكان يقوله في الفرض والنفل

● **النوع الثالث:** مثله دون قوله: (أنت ربي وأنا عبدك)
إلخ - ويزيد: (اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت
سبحانك وبمحمدك) [رواه النسائي (٨٩٧)، بسند
صحيح من حديث محمد بن مسلمة]

● **النوع الرابع:** مثله أيضا إلى قوله: (وأنا أول المسلمين)
ويزيد: (اللهم اهديني لأحسن الأخلاق وأحسن
الأعمال لا يهدي - لأحسنها إلا أنت وقني سيئ
الأخلاق والأعمال لا يقني سيئها إلا أنت) [رواه

النسائي (٨٩٥) بسند صحيح، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-]

- النوع الخامس: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك. [رواه أبو داود (٧٧٥)، وصححه الحاكم (٨٥٩)، ووافقه الذهبي، من حديث أبي سعيد الخدري]، وقال - صلى الله عليه وسلم -: (إن أحبَّ الكلام إلى الله أن يقول العبد: سبحانك اللهم...) [رواه ابن منده في التوحيد (١٢٣/٢)، بسند صحيح، والنسائي موقوفًا (٨٩٩)، ومرفوعًا (٩٠٠)].

- النوع السادس: مثله، ويزيد في صلاة الليل: (لا إله إلا الله (ثلاثًا) الله أكبر كبيرًا (ثلاثًا)). [رواه أبو داود (٧٧٥)، والطحاوي في شرح المعاني (١١٦/١) بسند

حسن، انظر أصل صفة الصلاة (ص ٢٥٢)، من

حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-. [

● النوع السابع: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان

الله بكرة وأصيلاً؛ استفتح به رجل من الصحابة فقال

صلى الله عليه وسلم: "عجبت لها فتحت لها أبواب

السماء". [رواه مسلم (٦٠١)، وأبو عوانة (١٢٦٤)،

من حديث ابن عمر]

● النوع الثامن: "الحمد لله حمدًا كثيراً طيبًا مباركًا فيه؛"

استفتح به رجل آخر فقال صلى الله عليه وسلم: "لقد

رأيت اثني عشر ملكًا يتدرونها أيهم يرفعها". [رواه

مسلم (٦٠٠)، وأبو عوانة (١٢٦٣)، من حديث

أنس بن مالك رضي الله عنه]

- النوع التاسع: اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن، [ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهن]، ولك الحمد أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك حق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، والنبيون حق، ومحمد حق، اللهم لك أسلمت، وعليك توكلت، وبك آمنت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاکمت، [أنت ربنا وإليك المصير؛ فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت]، [وما أنت أعلم به مني]، أنت المقدم وأنت المؤخر، [أنت إلهي]، لا إله إلا أنت، [ولا حول ولا قوة إلا بك].
[رواه البخاري (٦٣١٧)، ومسلم (٧٦٩) من حديث

ابن عباس رضي الله عنهما]، وكان يقوله -صلى الله عليه وسلم- في صلاة الليل كالأنواع الآتية:

● **النوع العاشر:** اللهم ربّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون؛ اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك؛ إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم. [رواه مسلم (٧٧٠)، وأبو عوانة (١٧٧٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها]

● **النوع الحادي عشر:** كان يكبر عشراً، ويحمد عشراً، ويسبّح عشراً، ويهّلل عشراً، ويستغفر عشراً، ويقول: "اللهم اغفر لي، واهدني، وارزقني، [وعافني]"، عشراً، ويقول: "اللهم إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب". عشراً [رواه أحمد (١٤٣/٦)، والطبراني في الأوسط

" (٢/٦٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٣٢٧)، وصححه الألباني في صفة الصلاة (٢٢٣) من حديث عائشة رضي الله عنها]

- النوع الثاني عشر: الله أكبر [ثلاثاً]، ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة. [رواه الطيالسي (ص ٥٦)، وأبو داود (١/١٣٩ - ١٤٠)، بسند صحيح من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه -].

فائدة: هل يجمع بين دعائين منها في صلاة واحدة؟

الجواب: "لا يجمع بينها؛ لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجاب أبا هريرة - رضي الله عنه - حين سأله بأنه يقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ»... إلخ، ولم يذكر «سبحانك

اللَّهُمَّ ومحمدك»، فدلّ على أنه لا يجمع بينها". [الشرح الممتع
على زاد المستقنع (٣/ ١٦).]

الاستعاذة:

ويسنّ التنويع في صيغة الاستعاذة في الصلاة -وكذا في القراءة
خارجها- فقد كان -صلى الله عليه وسلم- يستعيز بالله تعالى.

- فتارة يقول: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ من همزه،
ونفخه، ونفته". [رواه أبو داود (٧٧٥)، وغيره،
وصححه الألباني، وانظر صفة الصلاة (ص ٢٢٦)]
- وكان أحياناً يُزيد فيه فيقول: "أعوذ بالله السميع العليم
من الشيطان...". [رواه الترمذي (٢٤٢)، وصحّحه
الألباني].

فائدة: همزة: المؤتة: نوع من الجنون، ونفخه: الكبر، ونفثه:
الشعر المذموم.

التنويح بين قراءتي "مالك" و "ملك":

ويُسَنُّ التنويح بين قراءتي "مالك" و "ملك"، فقد روى ابن
أبي داود في "المصاحف" - وغيره - أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - كان تارة يقرؤها: ملك يوم الدين.

قال ابن كثير - رحمه الله -: "وكلاهما صحيح متواتر في السبع
ويقال ملك بكسر اللام وبإسكانها ويقال ملك أيضا وأشبع
نافع كسرة الكاف فقرأ (ملكي يوم الدين) وقد رجح كلا من
القراءتين مرجحون من حيث المعنى وكلتاهما صحيحة
حسنة...". [انظر تفسير ابن كثير (١ / ٤٧)]

قال: وقد روى أبو بكر بن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً؛
 حيث قال: ثنا أبو عبد الرحمن الأزدي: ثنا عبد الوهاب عن
 عدي بن الفضل عن أبي المطرف عن ابن شهاب أنه بلغه أن
 رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان،
 ومعاوية، وابنه يزيد كانوا يقرؤون: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ}، قال ابن
 شهاب: وأول من أحدث: {مَلِكِ} مروان، قلت -الألباني-:
 مروان عنده علم بصحة ما قرؤوه؛ لم يطلع عليه ابن شهاب، والله
 أعلم، وقد روي من طرق متعددة أوردها ابن مردويه: أن رسول
 الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقرؤها: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ}. اهـ.

وقد روى تمام الرازي في " الفوائد "، وابن أبي داود في
 " المصاحف " (٢/٧)، وأبو نعيم في " أخبار أصبهان "
 (١٠٤/١)، والحاكم (٢/٢٣١)، قراءة: {مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ}

بإسناد صحيح، ووافقه الذهبي، وهذه القراءة متواترة؛ كالأولى:
 {مَالِكٌ} ". [انظر: أصل صفة الصلاة ص (٢٤٨).]

قلت: ويدخل في استحباب التنوع أيضًا في هذا الموضع
 "التنوع في الإتيان بقراءات القرآن، برواياتها؛ فالقراءة بها سنة
 مهجورة؛ رحم الله من أحياها.

فائدتان:

الأولى: قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى-: "وفي
 الجمع بين القراءتين فائدة عظيمة وهو أن ملكه جل وعلا ملك
 حقيقي؛ لأن من الخلق من يكون ملكًا ولكن ليس بملك يسمى
 ملكًا اسمًا وليس له من التدبير شيء ومن الناس من يكون ملكًا

ولا يكون ملكًا: كعامة الناس ولكنّ الربّ عز وجل مالك
وملك".

الثانية: تبه شيخنا عبدالحالِق خِلاف - حفظه الله - على
"الرّوم" خاصّة؛ فإنّه متواتر في القراءات جميعها برواياتها كافّة،
ومع هذا لا نجد من يقرأ به !

والمقصود بالرّوم لغة: الطلب من رام بمعنى طلب،
واصطلاحًا: الإتيان ببعض الحركة -أي ثلثها- بحيث يسمع لها
صوت خفي يسمعه القريب دون البعيد والأعمى بحاسّة سمعه؛
ما عدا كلمة {تأمّنًا}، ويدخل الرّوم على المضموم والمرفوع
والمحورور والمكسور، ولا يدخل على المفتوح والمنصوب مطلقًا، ولا
بد من حذف التنوين من المنون بحال الوقف بالرّوم. [هذا
التعريف مستفاد من بحث في ملتقى أهل التفسير].

تنوع القراءة في الصلاة

بين التطويل أحياناً والتقصير أحياناً، وقراءة سورة لكل ركعة أو قسمة السورة على ركعتين، أو الجمع بين سورتين أو أكثر في ركعة واحدة.

فيسن تنوع القراءة على ما ورد في السنة من هيئاتها وأنواعها

بين تطويل السورة أحياناً وتقصيرها أحياناً:

فقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ بعد الفاتحة سورة غيرها، فكان يطيلها أحياناً ويقصرها أحياناً؛ كما يلي:

- (١) قرأ - صلى الله عليه وسلم - بالزلزلة، وبالشمس،
وبالانشقاق، وبالتكوير، وبالمرسلات، وبالإنسان.
- (٢) وقرأ، بالواقعة، وبالطور، وبمحمد " القتال "، وب
" ق " .
- (٣) وقرأ بالروم، وبالسجدة، وبالصافات؛ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-
يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ وَإِنْ كَانَ لَيُؤْمِنُنَا بِالصَّافَاتِ. [رواه
أحمد (٤٧٩٦، ٤٩٨٩) وغيره، وصححه الألباني
في صحيح سنن النسائي (٨٢٦).]
- (٤) وقرأ - صلى الله عليه وسلم - بالأنفال،
وبالمؤمنون، وبالاعراف؛ عن ابن جريج قال سمعت
عبد الله بن أبي مليكة يقول: أخبرني عروة بن
الزبير أخبرني مروان بن الحكم قال قال زيد بن

ثابت: ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل؟ لقد
كان رسول الله يقرأ في المغرب بطولى الطولين قال
قلت وما طولى الطولين؟ قال الأعراف فسألت
ابن أبي مليكة وما الطوليان؟ فقال -من قبل
رأيه-: الأنعام و الأعراف. [رواه ابن خزيمة في
صحيحه (٥١٦)، وقال الأعظمي: إسناده
صحيح].

وسياأتي معنا تفصيل ذلك قريباً، والمقصود إدراكُ التفاوت بين
القراءة طويلاً وقصراً وتوسّطاً.

التنويح بين:

- قراءة سورة لكل ركعة.
 - قسمة السورة على ركعتين.
 - الجمع بين سورتين أو أكثر في ركعة واحدة.
- روى ابن أبي شيبة وأحمد أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: "أعطوا كلَّ سورة حظَّها من الركوع والسجود" [رواه ابن أبي شيبة (٣٧١٠)، وأحمد (٢٠٦٠٩)، والطحاوي (٢٠٤/١)، وانظر صفة الصلاة (٣٣٤)]، وفي لفظ: "لكلَّ سورة ركعة". [رواه ابن نصر في "قيام الليل" (٦١) والطحاوي (٢٠٤/١) بسند صحيح]

- وكان - صلى الله عليه وسلم - تارة يقسمها في ركعتين [انظر "المجمع" (٢/٢٧٤)].
- وتارة يعيدها كلها في الركعة الثانية؛ كما فعل في صلاة الفجر. [انظر أصل صفة الصلاة ص (٤٣٥)].
- وكان - صلى الله عليه وسلم - أحياناً يجمع في الركعة الواحدة بين السورتين أو أكثر [رواه أحمد، وأبو يعلى من طريقين، وانظر أصل صفة الصلاة "القراءة في صلاة الفجر" (ص ٤٣٠).]، وروى البخاري تعليقاً والتزمذي موصولاً -وصححه - (كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد (قباء)، وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح به قل هو الله أحد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلمه أصحابه فقالوا: إنك

تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ
 بأخرى فإما أن تقرأ بها وإما أن تدعها وتقرأ بأخرى
 فقال: ما أنا بتاركها إن أحببتم أن أوكمكم بذلك فعلت
 وإن كرهتم تركتكم وكانوا يرون أنه من أفضلهم وكرهوا
 أن يؤمهم غيره فلما أتاهم النبي صلى الله عليه وسلم
 أخبروه الخبر فقال: (يا فلان ما يمنعك أن تفعل ما
 يأمرك به أصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة
 في كل ركعة). فقال: إني أحبها، فقال: (حبك إياها
 أدخلك الجنة). [رواه البخاري تعليقا (٧٤١)
 والترمذي (٢٩٠١) موصولا وصححه].

وروى أحمد وغيره عن نافع قال: "ربما أمنا ابن عمر
 بالسورتين والثلاث في الفريضة". [رواه أحمد (٤٦١٠)،

(٢٠٦٥٢)، والبيهقي (٢٣١٠)، والطحاوي (٢٠٥/١)، وقال
الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط
الشيخين". [

فائدة: قال الحافظ في الفتح: "وقد نقل البيهقي في "مناقب
الشافعي" عنه أن الجمع بين السور مستحبٌ". [فتح الباري
(٢٠٤/٢)].

التنوع بين:

- إكمال السورة - وهو الغالب - .
- والاقتصار على بعضها - أحياناً - .

وكان -صلى الله عليه وسلم- يتدئ من أول السورة ويكملها في أغلب أحواله، ورد ذلك عنه -صلى الله عليه وسلم- وورد أيضاً عن أصحابه؛ كما في قصة الأنصاريّ الذي رماه العدو بسهم، فلم يقطع صلاته، وقال: كنت في سورة، فكرهت أن أقطعها"، وأقره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ذلك.

روى أبو داود عن جابرٍ، قَالَ: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْنِي فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ، فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةً

رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَخَلَفَ أَنْ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَهْرِيقَ دَمًا فِي
أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَتَّبِعُ أَثَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: مَنْ رَجُلٌ يَكَلُّونَا؟
فَانْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: كُونَا
بِقَوْمِ الشُّعْبِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى قَوْمِ الشُّعْبِ، اضْطَجَعَ
الْمُهَاجِرِيُّ وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّ، وَأَتَى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَهُ
عَرَفَ أَنَّهُ رَيْبَةُ لِلْقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ فَنَزَعَهُ حَتَّى رَمَاهُ
بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ انْتَبَهَ صَاحِبُهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُمْ
قَدْ نَذَرُوا بِهِ هَرَبَ، وَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمِ،
قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَلَا أَنْبَهْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَى؟ قَالَ: كُنْتُ فِي سُورَةٍ
أَقْرؤها فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا". [رواه أبو داود (١٩٨) وحسنه
الألباني].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- سَعْلَةً [فَحَذَفَ] فَرَكَعَ". [رواه مسلم (١٠٥٠)].

التنوع في الجمع - أحياناً - بين السور من السبع الطوال،
وغيرها؛ في صلاة الليل.

فقد كان - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يجمع أحياناً بين السور
من السبع الطوال؛ ك {البقرة}، و {النساء}، و {آل عمران} في
ركعة واحدة من صلاة الليل.

وكان يقول: "أفضل الصلاة طول القيام". [رواه مسلم
(١١٦٣)، من حديث جابر - رضي الله عنه].

التنوع بين الجهر - أحياناً - والإسرار في قراءة السرية:

فقد كان أصحاب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يعرفون قراءته فيما يُسرّ به باضطراب لحيته - كما في البخاري - وبإسماعه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إياهم الآية أحياناً. [رواه البخاري (٧٧٧، ٧٧٨)، ومسلم (٤٥١) من حديث أبي قتادة الأنصاري - رضي الله عنه -].

التنوع بين ما كان يقرؤه صلى الله عليه وسلم في الصلوات:

يحسن بمتبع سنّة المصطفى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يتتبع المواضع التي كان النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقرأ بها في الصلوات فيأتي بها في صلاته؛ هذه تارة وهذه تارة أخرى، وقد حفظ لنا الثقات كلّ ما كان يقرؤه - صلى الله عليه وسلم - في

الصلوات من السور والآيات في الصلوات الخمس وغيرها،
"وهناك تفصيل ذلك، مبتدئين بالصلاة الأولى من الخمس:

القراءة في صلاة الفجر

كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الفجر بطوال
المفصل؛ فكان يقرأ:

- الواقعة ونحوها من السور في الركعتين [رواه النسائي،
وأحمد بسند صحيح]
- وقرأ من سورة الطور، وذلك في حجة الوداع [رواه
البخاري، ومسلم]
- وكان - أحياناً - يقرأ: {ق والقرآن المجيد} ونحوها في
[الركعة الأولى] [رواه مسلم، والترمذي]

- وكان - أحياناً - يقرأ بقصار المفصل ك { إذا الشمس كورت } [رواه مسلم، وأبو داود]
- وقرأ مرة: { إذا زلزلت }؛ في الركعتين كليهما؛ حتى قال الراوي: فلا أدري أنسي رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أم قرأ ذلك عمداً [رواه أبو داود، والبيهقي بسند صحيح]
- وقرأ - مرة - في السفر { قل أعوذ برب الفلق }، و { قل أعوذ برب الناس }. [رواه أبو داود، وابن خزيمة]، وقال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لعقبة بن عامر - رضي الله عنه -: (اقرأ في صلاتك المعوذتين [فما تعوذ متعوذ بهما]). [رواه أبو داود، وأحمد بسند صحيح]

- وكان أحياناً يقرأ بأكثر من ذلك؛ فكان يقرأ ستين آية فأكثر، - قال بعض رواه-: لا أدري في إحدى الركعتين أو في كليهما. [رواه البخاري، ومسلم]
- وكان يقرأ بسورة الروم. [رواه النسائي، وأحمد، والبزار بسند جيد]
- و- أحياناً - بسورة يس. [رواه أحمد بسند صحيح]
- ومرة صلى الصبح بمكة؛ فاستفتح سورة المؤمنين، حتى جاء ذكر موسى وهارون - أو ذكر عيسى، شك بعض الرواة - أخذته سعة فركع. [رواه البخاري، ومسلم]
- وكان - أحيانا - يؤمهم فيها ب الصفات [رواه أحمد، وأبو يعلى]

- وكان يصلها يوم الجمعة ب { ألم تنزيل } السجدة
[في الركعة الأولى، وفي الثانية] ب { هل أتى على
الإنسان } . [رواه البخاري، ومسلم]

القراءة في سنة الفجر

ووردت عنه - صلى الله عليه وسلم - فيها نوعان من القراءة
بعد الفاتحة:

- فكان - أحياناً - في الأولى منهما؛ يقرأ آية: { قولوا
آمنا بالله وما أنزل إلينا } إلى آخر الآية، وفي الأخرى:
- إمّا أن يقرأ { قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء
بيننا وبينكم } إلى آخرها. [رواه مسلم، وابن خزيمة،
والحاكم.]

- و(ربما قرأ بدلها { فلما أحس عيسى منهم الكفر } . إلى آخر الآية) (رواه مسلم، وأبو داود)

● وأحياناً يقرأ: { قل يا أيها الكافرون } في الأولى و { قل هو الله أحد } في الأخرى [رواه مسلم، وأبو داود]، وكان يقول: (نعم السورتان هما)، [رواه ابن ماجه، وابن خزيمة] و"سمع رجلاً يقرأ السورة الأولى في الركعة الأولى فقال: (هذا عبد آمن بربه) ثم قرأ السورة الثانية الأخرى فقال: (هذا عبد عرف ربه)". [رواه ابن حبان في صحيحه]

صلاة الظهر

تطويل الركعة الأولى في الظهر جداً - أحياناً -

- كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ويطوّل في الأولى ما لا يطوّل في الثانية [رواه البخاري، ومسلم]
- وكان - أحياناً - يطيلها حتى أنه كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذهاب إلى البقيع فيقضى حاجته [ثم يأتي منزله]، ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى؛ ممّا يطوّها [رواه مسلم، والبخاري في (جزء القراءة).]، وكانوا يظنون أنّه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى. [رواه أحمد، ومسلم]

تنويع القراءة فيها:

- فقد كان - صلى يقرأ في كلٍّ من الركعتين قدر ثلاثين آية قدر قراءة ألم تنزيل السجدة، وفيها الفاتحة. [رواه أبو داود بسند صحيح]
- وأحياناً كان يقرأ ب {والسمااء والطارق}، {والسمااء ذات البروج}، {والليل إذا يغشى}، ونحوها من السور. [رواه أبو داود، والترمذي وصححه.]
- وربما قرأ {إذا السمااء انشقت ونحوها}. {رواه ابن خزيمة في صحيحه}

التنوع في قراءة آيات بعد الفاتحة في الأخيرتين أحياناً

كان -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في كل من الركعتين:

الفاتحة، وأمر بذلك المصليء صلاته، وكان له في ذلك حالتان:

- فرمّا أضاف إليهما في صلاة الظهر بضع آيات.
- وربما اقتصر فيها على الفاتحة. [رواه البخاري، ومسلم]

التنوع بين الإسرار والجهر فيهما:

- فكان -صلى الله عليه وسلم- يُسمعهم الآية - أحياناً - [رواه البخاري، ومسلم].

التنويح بين السور المأثورة فيهما:

- يسمعون منه التَّغْمَةُ بـ {سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}،
و{هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ}. [رواه ابن خزيمة في
صحيحه]
- وكان أحياناً يقرأ بـ {وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ}، وبـ
{وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ}، ونحوهما من السور. [رواه
البخاري، والترمذي وصححه]
- وأحياناً يقرأ بـ {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ وَنُحُومَهَا}. [رواه
مسلم، والطيالسي]

التنوع في قراءة صلاة المغرب بين السور المأثورة، وطولاً وقصرًا:

- فكان - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في المغرب - أحياناً - بقصار المفصل، [رواه البخاري، ومسلم] حتى إنهم كانوا إذا صلّوا معه وسلّم بهم انصرف أحدهم وإنه لييصر مواقع نبله) [رواه النسائي، وأحمد بسند صحيح]، و(قرأ في سفر ب والتين والزيتون في الركعة الثانية) [رواه الطيالسي، وأحمد بسند صحيح]، وتارة ب { والمرسلات}؛ قرأ بها في آخر صلاة صلاها - صلى الله عليه وسلم - [رواه البخاري، ومسلم].

- وكان أحياناً يقرأ بطوال المفصل وأوساطه فكان تارة يقرأ ب {الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله} .
وتارة ب {والطور} [رواه البخاري، ومسلم.]
- وكان أحياناً يقرأ بطول الطولين: -الأعراف- في الركعتين. [رواه البخاري]

التبوع في قراءة صلاة العشاء بين السور المأثورة:

كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين من وسط
المفصل:

- فكان تارة يقرأ ب {والشمس وضحاها}، وأشباهاها من السور. [رواه أحمد، والترمذي وحسنه]

- وتارة بـ {إذا السماء انشقت}، وكان يسجد بها. [رواه البخاري، ومسلم]
- وقرأ - مرة - في سفر بـ {التين والزيتون} في الركعة الأولى. [رواه البخاري، ومسلم]
- ونهى عن إطالة القراءة فيها وذلك حين (صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء فطول عليهم فانصرف رجل من الأنصار فصلى فأخبر معاذ عنه فقال: إنه منافق. ولما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ما قال معاذ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: عليه وسلم: (أتريد أن تكون فتانا يا معاذ إذا أمت الناس فاقراً بـ {والشمس وضحاها}، و {سبح اسم ربك الأعلى} و {اقرأ باسم ربك}، و {والليل إذا يغشى}؛ [فإنه

يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة)]. (رواه

البخاري، ومسلم، والنسائي]

التنوع في قراءة صلاة الليل؛ بين السريّة والجهريّة، وبين إطالتها. والمبالغة في إطالتها. وتقصيرها، وبين السور المأثورة، وقراءته سرّاً أو يردّد آية منها:

وكان - صلى الله عليه وسلم - ربّما جهر بالقراءة في صلاة الليل، وربّما أسرّ؛ يقصر القراءة فيها تارة، ويطولها أحياناً، ويبالغ في إطالتها أحياناً أخرى؛ على ما يلي:

• التنوع بين الجهر والإسرار:

يسنّ في صلاة الليل الجهر بالقراءة والإسرار بها كما كان شأن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: كان تارة يسر وتارة يجهر؛

فعن عبد الله بن أبي قيس قال: سألت عائشة: كيف كان قراءة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالليل؟ أكان يسر بالقراءة أم يجهر؟ فقالت: كل ذلك قد كان يفعل؛ ربما أسرّ بالقراءة، وربما جهر.

فقلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة. [رواه مسلم (١٧١/١) - ولم يسق لفظه -، والبخاري في "أفعال العباد" (٨٤) - مختصراً دون قول ابن أبي قيس -، والنسائي (٢٤٥/١)، والترمذي (٣١١/٢) - وقال: حسن صحيح.]

وكان -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا قرأ وهو في البيت يسمع قراءته من في الحجرة؛ كما رواه أبو داود وغيره من حديث ابن عباس قال: كانت قراءة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قدر ما يسمعه من في الحجرة، وهو في البيت. [رواه أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي في "الشمائل" (١٤٣/٢)].

فائدة: قال العلامة الألبانيّ -رحمه الله تعالى-: "وهذا كناية عن التوسّط بين الجهر والإسرار". [أصل صفة الصلاة (ص ٤٢٠)].

قلت: ويدلّ لهذا ما روى النسائي والترمذي أنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (كان ربما رفع صوته أكثر من ذلك حتى يسمعه من كان على عريشه). -أي خارج الحجرة-. [رواه النسائي (١٠١٣)، والترمذي وحسنه الألبانيّ؛ صفة الصلاة ١٠٨].

وبذلك أمر أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وذلك حينما خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر رضي الله عنه يصلي يخفض من صوته ومر بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يصلي رافعا صوته فلما اجتمعا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض من صوتك". قال: قد

أسمعت من ناجيت يا رسول الله وقال لعمر: "مررت بك وأنت تصلي رافعًا صوتك!" فقال: يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئًا" وقال لعمر: "اخفض من صوتك شيئًا" [رواه أبو داود (١٣٢٩)، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي].

وكان يقول: (الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ) [رواه أبو داود (١٣٣٣)، والحاكم (٢٠٣٨) وصححه ووافقه الذهبي].

فائدة: قال الترمذي: معنى الحديث: أن الذي يُسِرُّ بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر؛ لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية، وإنما معنى هذا عند أهل العلم: لكي يأمن الرجل من العُجْب؛ لأن الذي يُسِرُّ [بالعمل] لا يُخاف

عليه العجب ما يُخاف عليه في العلانية. [سنن الترمذي
[١٨٠/٥].

- **تقصيرها:** فقد كان - صلى الله عليه وسلم - يقرأ قدر {يا أيها المزمل}. [رواه أحمد، وأبو داود بسند صحيح] وكان يقول: "من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين". [رواه الدارمي، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي].
- وكان - أحياناً - يقرأ في كل ركعة قدر خمسين آية، أو أكثر. [رواه البخاري، وأبو داود]
- **إطالتها:** قال: "من صلى في ليلة بمائتي آية فإنه يكتب من القانتين المخلصين"، [رواه الدارمي، والحاكم

وصححه] وكان يقرأ في كل ليلة بـ "بني إسرائيل" و
"الزمر". [رواه أحمد، وأبو داود بسند صحيح]

- **المبالغة في إطالتها:** قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: "صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فلم يزل قائماً حتى هممت بأمر سوء قيل: وما هممت؟ قال: هممت أن أقعد وأذر النبي - صلى الله عليه وسلم -". [رواه البخاري، ومسلم]
- وقال حذيفة بن اليمان: "صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت: يصلي بها في [ركعتين] فمضى فقلت: يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلاً إذا مر بآية فيها تسبيح سبح

وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع..."

الحديث. [رواه مسلم، والنسائي]

وقرأ ليلة - وهو وجع - السبع الطّوال. [رواه الحاكم،
وصححه ووافقه الذهبي].

- وكان - أحياناً - يقرأ في كل ركعة بسورة منها.
- وما كان صلى الله عليه وسلم يصلي الليل كله. [رواه مسلم، وأبو داود] إلا نادراً؛ فقد راقب عبد الله بن خباب بن الأرت - وكان قد شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الليلة كلّها - وفي لفظ: في ليلة صلاحها كلها- حتى كان مع الفجر، فلما سلّم من صلاته قال له خباب: يا رسول الله بأبي أنت وأمي لقد صليت

الليلة صلاة ما رأيتك صليْتُ نحوها ! فقال: "أجل إنها صلاة رغب ورهب، [وإيَّي] سألت ربي عز وجل ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت ربي أن لا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا - وفي لفظ: أن لا يهلك أمتي بسنة - فأعطانيها وسألت ربي عز وجل أن لا يظهر علينا عدوا من غيرنا فأعطانيها وسألت ربي أن لا يلبسنا شيئا فمنعنيها". [رواه النسائي، وأحمد، وصححه الترمذي].

- قيامه بآية يرددها: وقام ليلة بآية يرددها حتى أصبح وهي: إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم [بها يركع وبها يسجد وبها يدعو] [فلما أصبح قال له أبو ذر رضي الله عنه: يا رسول الله ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد

[بها] [وتدعو بها] [وقد علمك الله القرآن كله] [لو
فعل هذا بعضنا لوجدنا عليه] [قال: "إني سألت ربي
عز وجل الشفاعة لأمتي فأعطانيتها وهي نائلة إن شاء
الله لمن لا يشرك بالله شيئاً"]. [رواه النسائي، وابن
خزيمة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي]

وقال له رجل: يا رسول الله إن لي جازًا يقوم الليل ولا يقرأ
إلا قل هو الله أحد [يردها] [لا يزيد عليها] - كأنه يقللها -
فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده إنها لتعدل
ثلث القرآن". [رواه أحمد، والبخاري]

تنويع القراءة في ثلاث الوتر:

- كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعة الأولى {سبح اسم ربك الأعلى}، وفي الثانية {قل يا أيها الكافرون}، وفي الثالثة {قل هو الله أحد}. [رواه النسائي، والحاكم وصححه]
- وكان يضيف إليها أحياناً: {قل أعوذ برب الفلق} و{قل أعوذ برب الناس}. [رواه الترمذي، وأبو العباس، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي].

- ومرة قرأ في ركعة الوتر بمائة آية من النساء [رواه النسائي،
وأحمد بسند صحيح]

تنوع القراءة في صلاة الجمعة

- فكان صلى الله عليه وسلم يقرأ - أحيانا - في الركعة الأولى بسورة الجمعة، وفي الأخرى: {إذا جاءك المنافقون}.
- وتارة يقرأ - بدل "المنافقون" - : هل أتاك حديث الغاشية [رواه مسلم، وأبو داود]
- وأحيانا (يقرأ في الأولى: سبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية: هل أتاك) [رواه مسلم، وأبو داود]

تنوع القراءة في صلاة العيدين

- كان صلى الله عليه وسلم يقرأ - أحياناً - في الأولى {سبح اسم ربك الأعلى}، وفي الأخرى: {هل أتاك}. [رواه مسلم، وأبو داود]

- و - أحياناً - يقرأ فيهما ب {ق والقرآن المجيد}، و {اقتربت الساعة}. [رواه مسلم، وأبو داود، ملحوظة: من أولاً إلى عاشراً منقولٌ من صفة صلاة النبي للألباني]

تنوع طريقة القراءة بين الترتيل والترجيع

ويحسن بقارئ القرآن - في صلاة أو خارجها - أن ينوع بين الترتيل والترجيع؛ فكلاهما ورد عنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهاك التفصيل:

• أولاً الترتيل

كان - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كما أمره الله تعالى - يرتل القرآن ترتيلاً؛ لا هَدْأً، ولا عَجَلَةً؛ بل قراءة " مفسرة؛ حرفاً حرفاً (أي: كلمة كلمة. يعني: مرتلة محققة مبينة. كما في " شرح الشمائل " للمناوي - رحمه الله -). " (رواه أحمد (٣٠٢/٦) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.)، حتى " كان يرتل السورة؛

حتى تكون أطول مِنْ أطولِ منها (أي: حتى تصير السورة القصيرة ك: {الأنفال} مثلاً - لاشتمالها على

الترتيل - أطول من طويلة خلت عنه ك: {الأعراف}.

وفيه ندب ترتيل القراءة في الصلاة، وهو إجماع. كذا في " شرح الشمائل " للمناوي. " [رواه مالك ومسلم من حديث حفصة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ].

وكان يقول: " يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارْتَقِ، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا؛ فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها " [رواه أبو داود (٢٣١/١) وغيره.]. وكان يمد قراءته أي: يطيل الحروف الصالحة للإطالة؛ يستعين بها على التدبر، والتفكير، وتذكير من يتذكر ". (عند حروف المد)؛ فيمد {بِسْمِ اللَّهِ}،

ويعمد {الرَّحْمَنُ}، ويعمد {الرَّحِيمُ}، و {نَضِيدٌ} وأمثالها ". [رواه البخاري (٧٤/٩)] وكان يقف على رؤوس الآي [رواه أحمد؛ (٣٠٢/٦) عن أم سلمة.]

• ثانيًا الترجيع

وكان - صلى الله عليه وسلم، أحيانًا - يُرْجِعُ صوته كما فعل يوم فتح مكة وهو على ناقته يقرأ سورة الفتح [قراءة ليّنة] وقد حكى عبد الله ابن مغفل المزني - رضي الله عنه - ترجيعه هكذا (آ آ آ) يقول: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ - أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ - قَالَ: فَرَجَعَ فِيهَا، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يُحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُعَقَّلٍ.

وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ
مُعَقَّلٍ يَحْكِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ
كَانَ تَرْجِيْعُهُ؟ قَالَ: آ آ آ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ". [رواه البخاري
(٧٥٤٠).]

قال الحافظ: "وقد ثبت الترجيع في غير هذا الموضع فأخرج
الترمذي في " الشمائل " وابن أبي داود واللفظ له من حديث أم
هانئ، قالت: كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع القرآن". [رواه الترمذي في
الشمائل (٣١٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٦)، وابن ماجه
(١٣٤٩)، وحسنه الألباني.] [فتح الباري (٩٢/٩)].
والمفهوم من الأحاديث -والله أعلم- أن في الترجيع قدرًا زائدًا
على الترتيل:

فمن علقمة قال: "بِتُّ مع عبد الله بن مسعود في داره، فنام ثم قام، فكان يقرأ قراءة الرجل في مسجد حيّه لا يرفع صوته ويسمع من حوله، ويرتل ولا يرجع". [رواه الطبراني في معجمه الكبير (٩٤٠٤).]؛ ففرّق بين الترتيل والترجيع.

ونقل الحافظ عن ابن أبي جمرة: معنى الترجيع، قال: هو تحسين التلاوة، لا ترجيع الغناء؛ لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة". [فتح الباري (٩٢/٩)].

وقال ابن القيم -رحمه الله-: "إذا جمعت هذه الأحاديث إلى قوله: "زينوا القرآن بأصواتكم"، وقوله: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"، وقوله: "ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن"، علمت أن هذا الترجيع منه صلى الله عليه وسلم كان اختيارًا، لا اضطرارًا لهزّ الناقاة له، فإن هذا لو كان لأجل

هز الناقاة، لما كان داخلا تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختيارًا ليؤتسى به، وهو يرى هزّ الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول كان يرجع في قراءته، فنسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هزّ الراحلة لم يكن منه فعل يسمى ترجيعًا". [زاد المعاد (١/٤٨٣، ٤٨٤)].

قلت: وورود الرواية الأخرى به -رواية أم هانئ- تقطع بأنّ هذا هو المعنى الصحيح.

وقال ابن بطال -رحمه الله-: "وفيه من الفقه: إجازة قراءة القرآن بالترجيع والألحان الملمدة للقلوب، بحسن الصوت...، ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يباليغ في تزيين قراءته لسورة الفتح التي كان وعده الله فيها بفتح مكة، فأبجزه له؛ ليستميل قلوب المشركين العتاة على الله لفهم ما يتلوه من إنجاز

وعد الله له فيهم، بالذاذ أسماعهم بحسن الصوت المرّجّع فيه بنعم ثلاث، في المدة الفارغة من التفصيل.

وقول معاوية: "لولا أن يجتمع الناس إلي لرجعت كما رجّع ابن مغفل، يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم" يدل أن القراءة بالترجيع والألحان تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء والتفهم، ويستميلها ذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهومة منه. [شرح صحيح البخاري (١٠/٥٣٧-٥٣٨).]

وقد ذكر ابن عثيمين أن معنى الترجيع: "كأنه يردُّ الحرف مرّتين". [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٤/٣٧).]

هكذا كانت قراءته - صلى الله عليه وسلم - وبمثلها جميعاً
تستحبّ القراءة.

التنوع بين الأذكار الواردة في الركوع

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول في هذا الركن
أنواعاً من الأذكار والأدعية، يقول تارة بهذا وتارة بهذا وكذلك
يستحبُّ للمصلّي، فكان مما يدعو به -صلى الله عليه وسلم في
ركوعه:

- النوع الأول: سبحان ربي العظيم (ثلاث مرّات) [رواه
أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والدارقطني]
وكان - أحياناً - يكرّرها أكثر من ذلك، وبالغ مرة في
تكرارها في صلاة الليل حتى كان ركوعة قريباً من قيامه،

وكان يقرأ فيه ثلاث سورة من الطوال: البقرة والنساء وآل عمران يتخللها دعاء واستغفار.

- النوع الثاني: سبحان ربي العظيم وبحمده (ثلاثاً)؛ [رواه أبو داود (٨٧٠)، وحسنه الحافظ وصححه الألباني] فيزيد كلمة (وبحمده).
- النوع الثالث: سُبُّوح قدوح رب الملائكة والروح). [رواه مسلم، وأبو عوانة]
- النوع الرابع: سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي، وكان يكثر - منه - في ركوعه وسجوده يتأول القرآن. [رواه البخاري، ومسلم] إشارة إلى قوله تعالى: {فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً}.
- النوع الخامس: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت [أنت ربِّي] خشع لك سمعي وبصري ومخِّي

وعظمي - وفي رواية وعظامي - وعصبي [وما استقلت به

قدمي لله رب العالمين]. [رواه النسائي بسند صحيح]

- النوع السادس: اللهم لك ركعت وبك آمنت، ولك أسلمت، وعليك توكلت، أنت ربي، خشع سمعي، وبصري، ودمي، ولحمي، وعظمي، وعصبي لله رب العالمين [رواه مسلم، وأبو عوانة، والطحاوي، والدارقطني].

- النوع السابع: سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة)، وهذا قاله في صلاة الليل. [رواه أبو داود، والنسائي بسند صحيح].

فائدة: قال النووي - رحمه الله -: "الأفضل أن يجمع بين هذه

الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لا يشق على غيره، ويقدم

التسييح منها؛ فإن أراد الاقتصار فيستحبّ التسييح، وأدنى الكمال منه ثلاث تسييحات، ولو اقتصر على مرّة كان فاعلاً لأصل التسييح، ويستحبّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضها آخر، وهكذا يفعل في الأوقات حتى يكون فاعلاً لجميعها، وكذا ينبغي أن يفعل في أذكار جميع الأبواب". [الأذكار ص (٨٧، ٨٨)].

التنوع بين الأذكار المأثورة في حال الاعتدال من الركوع

وكذلك يستحبُّ للمصلِّي، أن ينوّع بين أذكار ودعوات أثرت عن النبي -صلى الله عليه وسلم في ركن الاعتدال من الركوع وهي أنواع، فيأتي تارة بهذا وتارة بهذا وهي:

- النوع الأول: ربنا ولك الحمد. [رواه البخاري، ومسلم]
- النوع الثاني: وتارة يقول: ربنا لك الحمد. [رواه البخاري، ومسلم]
- النوع الثالث والرابع: وتارة يضيف إلى هذين اللفظين قوله: "اللهم" [رواه البخاري، وأحمد]، وكان يأمر بذلك فيقول: "إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول

الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه". [رواه البخاري،

ومسلم]

● النوع الخامس: وكان تارة يزيد على ذلك إما: "ملء

السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء

بعد". [رواه مسلم، وأبو عوانة].

● النوع السادس: وإما: ملء السموات و[ملء] الأرض

وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد. [رواه

مسلم، وأبو عوانة].

● النوع السابع: وتارة يضيف إلى ذلك قوله: أهل الثناء

والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع

ذا الجد منك الجد. [رواه مسلم، وأبو عوانة]

● النوع الثامن: وتارة تكون الإضافة: ملء السموات

وملاء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء

والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبدٌ [اللهم] لا مانع لما أعطيت [ولا معطي لما منعت] ولا ينفع ذا الجد منك الجد. [رواه مسلم، وأبو عوانة].

● النوع التاسع: وتارة يقول في صلاة الليل: لربي الحمد لربي الحمد؛ يكرر ذلك حتى كان قيامه نحوًا من ركوعه الذي كان قريبًا من قيامه الأول، وكان قرأ فيه سورة البقرة. [رواه أبو داود، والنسائي بسند صحيح]

● النوع العاشر: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه [مباركا عليه كما يجب ربنا ويرضى].
قاله رجل كان يصلي وراءه صلى الله عليه وسلم بعدما رفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة وقال: "سمع الله لمن حمده"، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من المتكلم أنفا" فقال الرجل: أنا يا

رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يتدرونها أيهم يكتبها أولا".
[رواه مالك، والبخاري، وأبو داود].

فائدة: قال النووي -رحمه الله-: "اعلم أنه يستحب أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدمناه في أذكار الركوع، فإن اقتصر على بعضها، فليقتصر على "سمع الله لمن حمده" ربنا لك الحمد، ملء السموات، وملء الأرض وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد"، فإن بالغ في الاختصار اقتصر على "سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد"، فلا أقل من ذلك.

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد، إلا أن الإمام لا يأتي بجميعها، إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يؤثرون التطويل. [الأذكار ص (٨٩، ٩٠)].

وقال ابن عثيمين: وكلُّ واحدة من هذه الصِّفات مجزئة، ولكن الأفضل أن يقول هذا أحياناً، وهذا أحياناً، على القاعدة التي قرَّرناها فيما سبق، من أنَّ العبادات الواردة على وجوه متنوّعة الأفضل فيها فعُلِّها على هذه الوجوه، وذكرنا أن في ذلك ثلاث فوائد...؛ [سبق ذكر تلك الحكم في أول الكتاب، ونقلت فيها عن الشيخ -رحمه الله - أربعاً وكَمَلتها عشرًا، أو يزيد؛ انظرها (ص)].

لأنَّ الإنسانَ إذا صار مستمرًّا على صيغة واحدة، صار كالآلة يقولها وهو لا يشعر، فإذا كان يُغيَّر، يقول ذا أحياناً، وهذا أحياناً؛ صار ذلك أدعى لحضور قلبه". [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣ / ٣٣)]

التنوع بين الأذكار المأثورة في حال السجود

ويستحبُّ للمصلِّي، أيضاً، أن ينوِّع بين أذكار ودعوات أثرت عن النبي -صلى الله عليه وسلم في ركن السجود وهي أنواع، فيأتي تارة بهذا وتارة بهذا وهي:

- **النوع الأول:** سبحان ربي الأعلى (ثلاث مرات) [رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والدارقطني] وكان - أحياناً - يكررها أكثر من ذلك، وبالغ في تكرارها مرة في صلاة الليل حتى كان سجوده قريباً من قيامه وكان قرأ فيه ثلاثة سور من الطوال: البقرة والنساء وآل عمران - يتخللها دعاء واستغفار.

- **النوع الثاني:** سبحان ربي الأعلى وبحمده (ثلاثاً)؛
[رواه أبو داود (٨٧٠)، وحسنه الحافظ، وصححه
الألباني] فيزيد كلمة (وبحمده).
- **النوع الثالث:** سُبُّوح قُدُّوس رب الملائكة والروح
[رواه مسلم، وأبو عوانة]
- **النوع الرابع:** سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر
(لي) [رواه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤)] وكان
- يكثر منه في ركوعه وسجوده يتأول القرآن.
- **النوع الخامس:** اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك
أسلمت [وأنت ربي] سجد وجهي للذي خلقه وصوره
[فأحسن صورته] وشق سمعه وبصره [ف] تبارك الله
أحسن الخالقين. [رواه مسلم، وأبو عوانة]

- **التَّوَع السَّادِس:** اللهم اغفر لي ذنبي كله ودقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره. [رواه مسلم، وأبو عوانة]
- **التَّوَع السَّابِع:** سجد لك سوادى وخيالى وآمن بك فؤادى أبوء بنعمتك على هذى - يدي وما جنيت على نفسى. [رواه ابن نصر، والبزار، والحاكم وصححه ورده الذهبى؛ لكن له شواهد مذكورة فى الأصل].
- **التَّوَع الثَّامِن:** سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة. [رواه أبو داود، والنسائى بسند صحيح] وهذا وما بعده كان يقوله فى صلاة الليل
- **التَّوَع التَّاسِع:** سبحانك [اللهم] وبحمدك لا إله إلا أنت. [رواه مسلم، وأبو عوانة]
- **التَّوَع العاشِر:** اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت. [رواه ابن شيببة، والنسائى، وصححه الحاكم]

التَّوَعُّعُ الحَادِي عَشْرَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا [وَفِي لِسَانِي نُورًا] وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ تَحْتِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَاجْعَلْ أَمَامِي نُورًا - وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا [وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا] وَأَعْظَمْ لِي نُورًا.
[رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ]

• التَّوَعُّعُ الثَّانِي عَشْرَ: [اللَّهُمَّ] [إِنِّي] أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَ [أَعُوذُ] بِمَعَاذَتِكَ مِنْ عِقَابَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ. [رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ]

فهذه الأذكار التي كان يقولها -صلى الله عليه وسلم- في الركوع والرفع منه والسجود يأتي بها المصلّي جميعًا، أو ينوّع بينها.

رفع اليدين في التكبير للجلوس بين السجدين أحياناً

فقد كان -صلى الله عليه وسلم- يرفع يديه مع هذا التكبير أحياناً؛ [رواه أبو عوانة، وأبو داود بسندين صحيحين] فكَذَلِكَ يفعلُه المصلِّي.

التنويح بين الافتراش والإقعاء

ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- هيتان في الجلوس بين السجدين هما الافتراش والإقعاء؛ فيسنّ أن يعمل المصلي بهما جميعاً؛ فيأتي بهذا تارة وبهذا تارة

- أما الافتراش فروى البخاري أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يفرش رجله اليسرى

فيقعد عليها [مطمئناً]، [رواه البخاري] وأمر بذلك المسيء صلاته؛ فقال له: "إذا سجدت فمكّن لسجودك، فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى". [رواه أحمد، وأبو داود بسند جيد] وكان ينصب رجله اليمنى، [رواه البخاري، والبيهقي] ويستقبل بأصابعها القبلة. [رواه التّسائي بسند صحيح]

وذلك هو الافتراض.

- وأما الإقعاء فرواه مسلم وأبو عوانة أنه - صلى الله عليه وسلم - كان - أحياناً -

يقعي [ينتصب على عقبه وصدور قدميه].

[رواه مسلم، وأبو عوانة.]

إطالة الجلوس بين السجدين أحياناً

فقد روى أبو داود بسندٍ صحيحٍ أنّه -صلى الله عليه وسلم- كان يطمئن حتى يرجع كل عظم إلى موضعه. [رواه أبو داود، والبيهقي]، وأمر بذلك (المسيء صلاته) وقال له: "لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك" [رواه أبو داود، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي]، وروى البخاري ومسلم أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يطيلها حتى تكون قريباً من سجده، وأحياناً "يمكث حتى يقول القائل: قد نسي". [رواه البخاري، ومسلم]

التنوع بين الأذكار الواردة في الجلوس بين السجدين

وكان صلى الله عليه وسلم يقول في في الجلوس بين السجدين أنواعًا من الأذكار؛ فيستحب الإتيان بها على التنوع تارة وتارة، وهذه الأذكار هي:

• **النوع الأول:** (اللهم - وفي لفظ: ربّ - اغفر

لي وارحمي [واجبرني] [وارفعني] واهدني -

[وعافني] [وارزقني]. [رواه أبو داود، والترمذي،

وابن ماجه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي].

• **النوع الثاني:** وتارة يقول: ربّ اغفر لي اغفر

لي. [رواه ابن ماجه بسند جيد] وكان - صلى

الله عليه وسلم - يقولهما في صلاة الليل.

رفع اليدين في التكبير للسجدة الثانية أحياناً

وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع هذا التكبير -
أحياناً - [رواه أبو عوانة، وأبو داود، بسندين صحيحين].

التنوع بين هيئات التورك في الصلاة:

إذا أتى المصلي بما بقي له؛ إما ركعة إن كانت الصلاة ثلاثية،
وإما ركعتين إن كانت رباعية جلس في التشهد الأخير متوركاً،
وكيفية التورك وردت فيه صفات عدة:

الصفة الأولى: أن يُخْرِجَ الرَّجْلَ الْيُسْرَى مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ
مفروشة، ويجلس على مقعدته على الأرض، وتكون الرجل اليمنى
منصوبة [رواه البخاري (٨٢٨)].

الصفة الثانية: أن يَفْرُشَ القدمين جميعاً، ويخرجهما من الجانب الأيمن. [رواه أبو داود (٩٦٥)؛ والبيهقي (١٢٨/٢)؛ وابن حبان في «صحيحه» (١٨٦٧).]

الصفة الثالثة: أن يَفْرُشَ اليُمنى، ويُدخل اليُسرى بين فخذ وساق الرِّجل اليُمنى [رواه مسلم (٥٧٩)].

كلُّ هذه وردت عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صفة التورُّك، وعلى هذا فنقول: ينبغي أن يفعلَ الإنسانُ هذا مرَّةً، وهذا مرَّةً، بناءً على القاعدة التي قَعَّدها أهلُ العلم وهي: أن العبادات الواردة على وجوهٍ متنوِّعة؛ ينبغي أن يفعلها على جميع الوجوه الواردة، لأن هذا أبلغ في الاتِّباعِ مما إذا اقتصر على شيء واحد. [مجموع فتاوى شيخ الإسلام] (٣٣٧/٢٢).

التنوع بين وضعي الإصبع - الموحدة؛ التي يقال لها: السبابة - في التشهد

فقد كان صلى الله عليه وسلم يبسط كفه اليسرى على ركبته اليسرى ويقبض أصابع كفه اليمنى كلها ويشير بإصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة ويرمي ببصره إليها [رواه مسلم، وأبو عوانة]؛ تارة يضعه إبهامه على إصبعه الوسطى، وتارة يحلق بهما - الإبهام والوسطى - حلقة:

- فكان إذا أشار بإصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى. [رواه مسلم، وأبو عوانة]
- وتارة كان يحلق بهما حلقة. [رواه أبو داود، والنسائي، وابن الجارود، وابن حبان في صحيحه]

التنوع بين صيغ التشهد

علم النبيّ - صلى الله عليه وسلم- أمته أنواعًا من التشهد،
فيسنّ للمصلي الإتيان بها جميعًا؛ ينوّع بينها في صلاته، وهي
كما يلي:

النوع الأول: تشهّد ابن مسعود؛ قال: علّمني رسول الله
صلى الله عليه وسلم التشهد - [و] كَفِّي بين كَفِّيهِ - كما
يعلمني السورة من القرآن: (التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين [فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في
السماء والأرض] أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده
ورسوله) [وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا: السلام على النبي]
[رواه البخاريّ، ومسلم].

النوع الثاني: تشهّد ابن عباس؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا [السورة من] القرآن فكان يقول: "التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله [ال] سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته [ال] سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله و [أشهد] أن محمداً رسول الله. وفي رواية: عبده ورسوله". [رواه مسلم، وأبو عوانة، والشافعي]

النوع الثالث: تشهّد ابن عمر؛ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في التشهد: (التحيات لله [و] الصلوات [و] الطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله - قال ابن عمر: زدت فيها: وبركاته - السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله - قال ابن عمر: وزدت فيها: وحده لا شريك له -

وأشهد أن محمدًا - عبده ورسوله [رواه أبو داود، والدارقطني وصححه.]

النوع الرابع: تشهّد أبي موسى الأشعري: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (... وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله [وحده لا شريك له] وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله [سبع كلمات عن تحية الصلاة] [رواه مسلم، وأبو عوانة]

النوع الخامس: تشهّد عمر بن الخطاب كان رضي الله عنه يعلم الناس التشهد وهو على المنبر يقول: قولوا: (التحيات لله الزاكيات لله الطيبات [لله] السلام عليك... إلخ مثل تشهد ابن مسعود [رواه مالك، والبيهقي، بسند صحيح]

النوع السادس: تشهد عائشة؛ قال القاسم بن محمد كانت
عائشة تعلمنا التشهد وتشير بيدها تقول: (التحيات الطيبات
الصلوات الزاكيات لله السلام على النبي...) إلخ تشهد ابن
مسعود [ابن أبي شيبه، والسراج، والبيهقي].

التنوع بين صيغ الصلاة عليه - صلى الله عليه وسلم-

فقد كان صلى الله عليه وسلم يصلي على نفسه في التشهد الأول وغيره [رواه أبو عوانة في صحيحه]، وسن ذلك لأُمَّته حيث أمرهم بالصلاة عليه بعد السلام عليه، وعلمهم أنواعاً من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم، والسنة أن يأتي بها المصلي كلها؛ تارة يقول هذه وتارة يقول هذه، وهي كالتالي:

النوع الأول: اللهم صلّ على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته كما صلّيت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل بيته وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. [رواه أحمد، والطحاوي بسند صحيح]

وهذا كان يدعو به هو نفسه صلى الله عليه وسلم

النوع الثاني: اللهم صلّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ كما صلّيت على [إبراهيم وعلى] آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على [إبراهيم وعلى] آل إبراهيم إنك حميد مجيد. [رواه البخاري، ومسلم]

النوع الثالث: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم [وآل إبراهيم] إنك حميدٌ مجيدٌ وبارك على محمدٍ وعلى آل محمدٍ كما باركت على [إبراهيم و] آل إبراهيم إنك حميد مجيد. [رواه أحمد، والنسائي، وأبو يعلى]

النوع الرابع: اللهم صلّ على محمد [النبيّ الأمّيّ] وعلى آل محمد كما صلّيت على [آل] إبراهيم وبارك على محمد [النبيّ الأمّيّ] وعلى آل محمد كما باركت على [آل] إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. [رواه مسلم، وأبو عوانة.]

النوع الخامس: اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك كما

صَلَّيتُ عَلَى [آل] إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ [عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ]
 [وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ] كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ [وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ].
 [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَأَحْمَدُ]

النوع السادس: اللهم صلّ على محمد و [على] أزواجه

وذرئته كما صلّيت على [آل] إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْتُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ
 [عَلَى] أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ - عَلَى [آل] إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ
 حَمِيدٌ مُجِيدٌ. [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ]

النوع السابع: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد وبارك على

مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ
 إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. [رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَالطَّحَاوِيُّ].

التنوع بين الأدعية الواردة بعد التشهد؛ الأول والثاني

فقد قال صلى الله عليه وسلم: "إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا: (التحيات لله... - فذكرها إلى آخرها ثم قال: - ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه". [رواه النسائي، والطبراني، وأحمد، وهو مخرج في (الصحيحة)].، وكان صلى الله عليه وسلم يدعو في صلاته بأدعية متنوعة تارة بهذا وتارة بهذا، وأقر أدعية أخرى، وأمر المصلي أن يتخير منها ما شاء وهاك هي:

النوع الأول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم. [رواه البخاري، ومسلم]

النوع الثاني: اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل [بعد]. [رواه النسائي بسند صحيح]

النوع الثالث: اللهم حاسبني حسابًا يسيرًا. [رواه أحمد،

والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي].

النوع الرابع: اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما

علمت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي اللهم

وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وأسألك كلمة الحق -وفي

رواية: الحكم- والعدل في الغضب والرضى وأسألك القصد في

الفقر والغنى وأسألك نعيما لا يبيد وأسألك قرة عين [لا تنفد و]

لا تنقطع وأسألك الرضى بعض القضاء وأسألك برد العيش بعد

الموت وأسألك لذة النظر إلى وجهك و [أسألك] الشوق إلى

لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الإيمان

واجعلنا هداة مهتدين. [رواه النسائي، والحاكم، وصححه ووافقه

الذهبي]

النوع الخامس: وعلم - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر

الصديق - رضي الله عنه - أن يقول: "اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي إنك أنت الغفور الرحيم". [رواه البخاري، ومسلم]

النوع السادس: وأمر عائشة - رضي الله عنها - أن تقول:

"اللهم إني أسألك من الخير كله [عاجله وآجله] ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله [عاجله وآجله] ما علمت منه وما لم أعلم وأسألك - وفي رواية: اللهم إني أسألك - الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل وأسألك - وفي رواية: اللهم إني أسألك - من [ال] خير ما سألك عبدك ورسولك [محمد وأعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم] وأسألك [ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته [لي] رشداً]."

[رواه أحمد، والطيالسي، والبخاري في "الأدب المفرد"، وانظر

[الصحيحة].

النوع السابع: قال لرجل: "ما تقول في الصلاة؟" قال: أتشهد، ثم أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال صلى الله عليه وسلم: "حولها ندندن".

[رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة، بسند صحيح.]

النوع الثامن: وسمع رجلا يقول في تشهده: "اللهم إني أسألك يا الله (وفي رواية: بالله) [الواحد] الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم. فقال صلى الله عليه وسلم: (قد غفر له قد غفر له)

[رواه أبو داود، والنسائي، وأحمد، وابن خزيمة.]

النوع التاسع: وسمع آخر يقول في تشهده أيضا: (اللهم إني

أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت [وحدك لا شريك لك]

[المنان] [يا] بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا

حي يا قيوم [إني أسألك] [الجنة وأعوذ بك من النار]. [فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "تدرون بما دعا؟" قالوا الله ورسوله أعلم. قال: "والذي نفسي بيده] لقد دعا الله باسمه العظيم -وفي رواية: الأعظم- الذي إذا دعى به أجاب وإذا سئل به أعطى". [رواه أبو داود، والنسائي، وأحمد، والبخاري في "الأدب المفرد".]

النوع العاشر: وكان من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم:
"اللهم اغفر ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت. [رواه مسلم، وأبو عوانة]

رفع اليدين مع التكبير في القيام إلى الركعة الثالثة -
أحياناً -

وكان صلى الله عليه وسلم يرفع يديه، مع هذا التكبير
أحياناً. [رواه البخاري، وأبو داود، وأبو عوانة، والنسائي، بسند
صحيح]

التبوع بين الصيغ الواردة في كيفية التسليم

وكان - صلى الله عليه وسلم - يسلم:

- فيقول إذا التفت عن يمينه: "السلام عليكم
ورحمة الله"، [حتى يرى بياض خده الأيمن]
وعن يساره: "السلام عليكم ورحمة الله"،
[حتى يرى بياض خده الأيسر]". [رواه

مسلم؛ بنحوه، وأبو داود، والنسائي،
والترمذي، وصححه.]

● وكان أحياناً يزيد في التسليمة الأولى:
"وبركاته" [رواه أبو داود، وابن خزيمة، بسند
صحيح]

● وكان إذا قال عن يمينه: "السلام عليكم
ورحمة الله" اقتصر - أحياناً - على قوله عن
يساره: "السلام عليكم". [رواه النسائي،
وأحمد، والسراج، بسند صحيح]

● وأحياناً كان يسلم تسليمة واحدة: ["السلام
عليكم"] [تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن
شيئاً] [أو قليلاً]. [رواه ابن خزيمة، والبيهقي،
والضياء في "المختارة".]

التنوع في الإتيان بالأذكار الواردة عقيب السلام من الصلوات

وكان إذا سلم من الصلاة تحوّل عن يمينه؛ فاستقبل المصلين، ثم أتى ببعض الأذكار ثم يسبح ويحمد ويكبر، وذلك على أنواع:

النوع الأول: سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر. ثلاثا وثلاثين مرة، هذه تسعة وتسعون، ثم يقول تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، وحمد الله ثلاثا وثلاثين، وكبر الله ثلاثا وثلاثين، فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو

على كل شيء قدير، غفرت خطاياها ولو كانت مثل زيد البحر"
[رواه مسلم (٥٩٧)].

فائدة: هذا يدلّ على فضل هذا الدعاء العظيم بعد كلّ صلاة، وفيه هذا الخير العظيم، ولهذا قيل إنه أكمل الأنواع.

النوع الثاني: وفي رواية عند مسلم: بدل لا إله إلا الله التكبير أربعاً وثلاثين، والتسبيح ثلاثاً وثلاثين، والتحميد ثلاثاً وثلاثين، فيكون المجموع مائة أيضاً.

فَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً". [رواه مسلم (٥٩٦)]

فائدة: قال العلامة الألباني -رحمه الله-: "معقبات":
كلمات تقال عقب الصلاة، والحديث نص على أن هذا الذكر
إنما يقال عقب الفريضة مباشرة ومن قال من المذاهب يجعل
ذلك عقب السنة فإنه مخالف لهذا الحديث. [السلسلة
الصحيحة (١/٢١١).]

النوع الثالث: يسبح ثلاثا وثلاثين، ويحمد ثلاثا وثلاثين،
ويكبر ثلاثا وثلاثين ، ولا يأتي بشيء زيادة على هذا.

النوع الرابع: يسبح عشراً، ويحمد عشراً، ويكبر عشراً؛ علم
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم الفقراء.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ
الدُّنُورِ بِاللِّدْرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، قَالَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: صَلَّوْا

كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهَدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ،
وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ، قَالَ أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ
بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ، تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا،
وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا). [رواه البخاري (٦٣٢٩)]

وللبخاري - في رواية أخرى -: (تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ
خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ). [٨٤٣]

ولمسلم: (تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ مَرَّةً). [٥٩٥]

النوع الخامس: أن يقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله
إلا الله، والله أكبر خمسا وعشرين مرة، يزيد فيها: لا إله إلا الله.

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا
 دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُوا
 أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟ قَالَ:
 نَعَمْ، قَالَ: فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ، فَلَمَّا
 أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: ()
 اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ)، [رواه النسائي (١٣٥٠)، وصححه الألباني].

فيستحب للمصلي أن يفعل هذا تارة وهذا تارة، لكن
 أفضلها—فيغلبه على غيره في العمل— أن يقول: سبحان الله،
 والحمد لله، والله أكبر ثلاثا وثلاثين، ثم يختم المائة بقوله: لا إله

إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

فائدة: فوائد تنوع الذكر في الصلاة:

الفائدة الأولى: الإتيان بالسنة على جميع وجوهها.

الفائدة الثانية: حفظ السنة، لأنك لو أهملت إحدى الصفتين نُسيت ولم تحفظ.

الفائدة الثالثة: ألا يكون فعل الإنسان لهذه السنة على سبيل العادة، لأن كثيراً من الناس إذا أخذ بسنة واحدة صار يفعلها على سبيل العادة ولا يستحضرها، ولكن إذا كان يعود نفسه أن يقول هذا مرة وهذا مرة صار متنبهاً للسنة. انتهى من

كتاب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لابن عثيمين -
رحمه الله تعالى- [صفة صلاة النبي، لابن عثيمين (ص ٥)].

التنوع في عدد ركعات السنّة بعد الجمعة

ينوع المتنفل بعد الجمعة؛ فيصلّي ركعتين أو أربعاً أو ستّاً:

صلاة ركعتين:

روى البخاري عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلّي ركعتين"؛ [رواه البخاري (٨٩٥)]
أي يذهب إلى البيت ولا يصلي شيئاً بعد الفريضة في المسجد،
فإذا انصرف صلّى في البيت هاتين الركعتين.

وروى مسلم عنه أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [رواه مسلم (٢٠٧٧)]

صلاة أربع ركعات:

روى مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ». [رواه مسلم (٢٠٧٥)].

صلاة ست ركعات:

عن عطاء بن أبي رباح أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما - كان إذا صَلَّى الجمعة تَقَدَّمَ فَصَلَّى ركعتين، ثم يتقدَّم فَيُصَلِّي أربعا، وإذا كان بالمدينة صَلَّى الجمعة، ثم رجع إلى بيته، فصلَّى

ركعتين، ولم يُصلِّ في المسجد، فقليل له، فقال: كان رسولُ الله -
صلى الله عليه وسلم- يفعله.

وفي رواية قال عطاء: رأيتُ ابنَ عُمَرَ يُصَلِّي بعد الجمعة،
فَيَنْمَازُ عن مُصَلَّاهِ الذي صلى الجمعة فيه قليلاً غير كثير، قال:
فيركع ركعتين، قال: ثم يمشي أنفَسَ من ذلك، فيركع أربع
ركعات، قال ابن جريج: قلتُ لعطاء: كم رأيتَ ابنَ عُمَرَ يَصْنَعُ
ذلك؟ قال: مرارًا.

رواه أبو داود، واختصره الترمذي، قال: رأيتُ ابنَ عُمَرَ صَلَّى
بعد الجمعة ركعتين، ثم صَلَّى بعد ذلك أربعًا. [رواه أبو داود
(١١٣٠، ١١٣٣)، والترمذي (٥٢٣)، وصححه الألباني].

ومعنى "فينماز": يفارق مكانه؛ أي تحوّل عن موضعه الذي صلى فيه، و "أنفس من ذلك": أي أبعد منه بقليل. [انظر جامع الأصول في أحاديث الرسول (٦ / ٤١)، تحقيق عبد القادر الأرنبوط].

قال ابن عثيمين - رحمه الله -: "فصارت السنّة بعد الجمعة، إما ركعتين، أو أربعاً، أو ستاً، ولكن هل هذا مما وردت به السنّة على وجوه متنوعة، أو على أحوال متنوعة، فيه أقوال:

القول الأول: أنها على أحوال متنوعة.

وهذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية فيقال: إن صليت راتبة الجمعة في المسجد فصل أربعاً، وإن صليتها في البيت فصل ركعتين.

القول الثاني: أنها متنوعة على وجوه فصلٍ أحياناً أربعاً،
وأحياناً ركعتين.

القول الثالث: أنها أربع ركعات مطلقاً؛ لأنه إذا تعارض قول
النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفعله يقدم قوله.

والأولى للإنسان - فيما أظنه راجحاً - أن يصلي أحياناً
أربعاً، وأحياناً ركعتين.

أما الست فإن حديث ابن عمر يدل على أن الرسول صَلَّى
الله عليه وَسَلَّمَ «كان يفعلها». لكن الذي في الصحيحين أنه
كان يصلي ركعتين، ويمكن أن يستدل لذلك بأن النبي صَلَّى اللهُ
عليه وَسَلَّمَ كان يصلي في بيته ركعتين، وأمر من صلى الجمعة أن

يصلي بعدها أربعاً، فهذه ست ركعات: أربع بقوله وركعتان بفعله، وفيه تأمل". [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٥ / ٣٧).]

صلاة الضحى فعلها ، وعددها ، ومكان أدائها

التبوع بين فعلها وتركها

فيسنّ فعل هذه الصلاة أحياناً وتركها أحياناً؛ لما ورد عنه - صلى الله عليه وسلم في ذلك.

وللعلماء في سنّة الضحى مذاهب:

الأول: أنّها سنّة مطلقاً في كلّ يوم.

ودليل ذلك: حديث أبي هريرة رضي الله عنه [رواه البخاري،

(١١٧٨)؛ ومسلم (٧٢١).، وأبي الدرداء [رواه مسلم

(٧٢٢)، [وأبي ذرّ [رواه أحمد (١٧٣/٥)؛ والنسائي،
(٢١٧/٤)؛ وابن خزيمة (١٠٨٣) (١٢٢١، ٢١٢٢).] أنّ
النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصاهم بصلاة ركعتين في الضُّحى،
قال أبو هريرة رضي الله عنه: «أوصاني خليلي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بثلاث: ركعتي الضُّحى، وأن أوتر قبل أن أنام، وصيام
ثلاثة أيّام من كلّ شهر».

الثاني: أنّها ليست بسُنّة؛ لأنّ أحاديث كثيرة وردت عن النبيّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنّهُ كَانَ لَا يُصَلِّيْهَا.

الثالث: فصلّ فيه بعضُهُمْ؛ فقال: أمّا مَنْ كَانَ مِنْ عَادَتِهِ
قيام الليل؛ فإنّه لَا يُسَنُّ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الضُّحَى، وأمّا مَنْ لَمْ تَكُنْ
له عادة في صلاة الليل فإنّها سُنّة في حَقِّهِ مطلقاً كلّ يوم.
[الشرح الممتع على زاد المستقنع (٤ / ٣٦).] بتصرف]

الرابع: أنها سُنَّةٌ غيرُ راتبة، يعني: يفعلها أحياناً وأحياناً لا يفعلها.

فعلى هذا المذهب الأخير تدخل في هذا الباب "التنوع"، ويدلّ لذلك ما يلي:

"عن عبد الله بن شقيق، قال: قلتُ لعائشة أكانَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضحى؟ قالت: لا إلاَّ أن يَجِيءَ مِنْ مَغِيهِ". [رواه مسلم (٧١٧)].

وعن عكرمة قال: كان ابنُ عباس يُصَلِّيها يوماً، ويدعها عشرة أيام يعني صلاةَ الضحى، وعن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أنه كان لا يُصَلِّي الضحى؛ فإذا أتى مسجد قُباء، صَلَّى، وكان يأتيه كلَّ سبت، وروى سفيان، عن منصور، قال: كانوا

يكرهون أن يحافظوا عليها كالمكتوبة، ويُصلون ويدعون يعني صلاة الضحى، وعن سعيد بن جبير: إني لأدع صلاة الضحى وأنا أشتهيها؛ مخافة أن أراها حتماً عليّ، وقال مسروق: كنّا نقرأ في المسجد، فنبتى بعد قيام ابن مسعود، ثم نقوم، فنصلي الضحى، فبلغ ابن مسعود ذلك فقال: لم تُحْمَلون عبادَ الله ما لم يُحْمَلهم الله؟! إن كنتم لا بُدَّ فاعلين، ففي بيوتكم، وكان أبو مجلز يصلي الضحى في منزله". [زاد المعاد في هدي خير العباد (١/٣٥٣).]

ورجح ابن عثيمين - رحمه الله - أن الأول أظهر. [الشرح

الممتع على زاد المستقنع (٤/٣٦).]

التنوع في عدد ركعات صلاة الضحى

فقد ورد في عدد ركعاتها أحاديث متنوّعة، على ما يلي:

• صلاة الضحى ركعتان

روى مسلم عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-
 قَالَ: « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ
 تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ
 تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ،
 وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى ». [رواه مسلم
 (٧٢٠)]

وروى البخاري، ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
 قال: (أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: صيام ثلاثة

أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام). [رواه البخاري (١٩٨١)، ومسلم (٧٢١)]. وهذا أقل ما ورد فيها.

• صلاة الضحى أربع ركعات

كذلك ثبت عنه - عليه الصلاة والسلام -، أنه صلى الضحى أربعاً فقد روى مسلم أن معاذة رحمها الله سألت عائشة رضي الله عنها: " كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟، قَالَتْ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ ". [رواه مسلم (٧١٩)].

• صلاة الضحى ثمان ركعات

وورد عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه صلاها ثمانياً، كما في فتح مكة؛ روى مسلم عن أم هانئ رضي الله عنها قالت: " قَامَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غُسْلِهِ، فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ
ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى
." [رواه مسلم (٣٣٦).]

• صلاة الضحى لا حد لأكثر ركعاتها

وقيل أيضاً: لا حد لأكثر ركعاتها، فلم يرد نص في تحديد ذلك فيصلى من شاء أي عدد من ركعات، فالأمر في هذا واسع، على أن تكون تلك الصلاة مثنى مثنى، أي: ركعتين ركعتين؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى". [رواه أبو داود (١٢٩٥)، والنسائي (٢٢٧/٣)، والترمذي (٥٩٧)، وابن ماجه (١٣٢٢)، وزيادة "والنهار" محل نزاع بين الأئمة، وممن صححها أمير المؤمنين محمد بن إسماعيل البخاري، رحمه الله.]

وفي حديث عائشة رضي الله عنها - المارّ قريبا - دليل لذلك القول؛ إذ قالت: " كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى أربعاً، ويزيد ما شاء الله " رواه مسلم، قال ابن عثيمين - رحمه الله -: ولم تُقَيِّد، ولو صَلَّى مِنْ ارتفاع الشَّمْس قيدَ رُوحٍ إلى قبيل الزَّوَالِ أربعين ركعة مثلاً؛ لكان هذا كلّه داخلاً في صلاة الضُّحَى. " [الشرح الممتع" (٤/١٥٠)].

فيسنّ أن ينوع المصلّي بين هذه الأعداد؛ ليصيب الفضلَ جميعه.

التبوع بين أداء مكانها

في البيت: ورد عنه - صلى الله عليه وسلم - الحث على صلاة النافلة عامة في البيت كما في حديث ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً" [رواه البخاري ٤٢٢]، ومرر معنا أنه - صلى الله عليه وسلم - صلى الضحى في البيت؛ كما هو صريح حديث أم هانئ.

في المسجد: وورد عنه - صلى الله عليه وسلم - الحث على صلاتها في المسجد - أحياناً - عن عتبة بن عبد السلمي وأبي أمامة؛ قالوا: قال رسول الله [ص: ١٩٥] صلى الله عليه وسلم: « من صلى صلاة الصبح في مسجد الجماعة، ثم نبت

فِيهِ حَتَّى يُسَبَّحَ تَسْبِيحَةَ الضُّحَى؛ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجِّ وَمُعْتَمِرٍ
تَمَامًا لَهُ حِجَّتُهُ وَعُمْرَتُهُ». [رواه الطبراني في الكبير (٧٦٤٩).]

التنوع في الوتر

في عدد ركعاته، وفي هيئة صلاته، وفي الدعاء فيه، وفي صيغ هذا الدعاء، ومحله.

• التنوع في عدد ركعات الوتر:

وقد جاء النصّ على التنوع في ذلك عنه - صلى الله عليه وسلم - صريحًا في ذلك، فروى الأربعة إلا الترمذي عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "الْوُتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ". [رواه أبو داود (١٤٢٢)،

والنسائي (٣ / ٢٣٨)، وابن ماجه (١١٩٠)، وصححه
الألباني.

قال ابن عثيمين - رحمه الله - : "فيجوزُ الوترُ بثلاثٍ، ويجوزُ
بِخمسٍ، ويجوزُ بسبعٍ، ويجوزُ بتسعٍ". [الشرح الممتع على زاد
المستفنع (٤ / ٧).] قلت: ويجوزُ بأكثر من ذلك، على ما
سيأتي.

وفيما يلي بيان لأقلّ الوتر وأفضله وأكثره:

● أقلّه:

أقلّ الوتر ركعة، لما رواه مسلم عن ابنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ». [رواه مسلم (١٧٩٣، ١٧٩٤)].

ولا يكره الوتر بواحدة لقوله صلى الله عليه وسلم: "وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ؛ فَلْيَفْعَلْ". [رواه أبو داود (١٤٢٢)، والنسائي (٣ / ٢٣٨)، وابن ماجه (١١٩٠)، وصححه الألباني].

● أفضله:

وأفضل الوتر إحدى عشرة ركعة؛ يصلها مثنى مثنى ويوتر بواحدة؛ لما رواه مسلم عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً [يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ وَ] يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْدُّنُ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ. [رواه مسلم (١٧٥١، ١٧٥٢)].

• الزيادة على ذلك:

وتجوز الزيادة على ذلك؛ فيصح ثلاث عشرة ركعة؛ وبأكثر من ثلاث عشرة ركعة ولكن يختمهن بوتر؛ كما جاء في الحديث: " صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ أُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ " [رواه البخاري].

• التنويع في هيئة الوتر:

- الصفة الأولى والثانية: أن يصلّي ثلاث ركعات؛ وله في ذلك حالتان: [الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/٤)، بتصرفات].

● **الأولى:** أَنْ يَسْرُدَ الثَّلَاثَ بِتَشْهَدٍ وَاحِدٍ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَسْلَمُ فِي رَكَعَتِي الْوُتْرِ"، وفي لفظ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ". [رواه مالك في «الموطأ» (٤٦٦)؛ والنسائي (٣/٢٣٤)؛ والحاكم (١/٣٠٤) وصححه ووافقه الذهبي.]

● **الثانية:** أَنْ يُسَلَّمَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ؛ لما روى البخاري عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُسَلِّمُ مِنَ الرَّكَعَةِ وَالرَّكَعَتَيْنِ فِي الْوُتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ، وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال: صلى ابن عمر ركعتين ثم قال: يا غلام ارحل لنا، ثم قام، فأوتر بركعة"، وروى الطحاوي عن

سالم عن أبيه أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة،
وأخبر أنّ النبي صلى الله عليه و سلم كان يفعله
وإسناده قوي. [انظر التعليق الممّجّد لموطأ الإمام محمّد
وهو شرح لعبد الحيّ اللّكنوي (١٥/٢).]

قال ابن عثيمين - رحمه الله - في الشرح الممتع "كلّ هذا
جاءت به السُّنَّة، فإذا فَعَلَ هذا مرَّةً، وهذا مرَّةً فَحَسَنٌ"، [الشرح
المتع على زاد المستقنع (٧ / ٤)]. وقال في مجالس شهر
رمضان: "فإن أحبَّ سردها بسلام واحد؛ لما روى الطحاوي أن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوتر بثلاث ركعات لم يسلم إلا
في آخرهن، وإن أحبَّ صلى ركعتين وسلّم، ثم صلى الثالثة؛ لما
روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان
يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر حتى كان يأمر ببعض

حاجته". [مجالس شهر رمضان (ص: ٢٩).]، وليس له أن يصلي الثلاث متصلات بتشهدين؛ لما روى الدارقطني عن أبي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَوْتِرُوا بِثَلَاثٍ، أَوْ تِرُوا بِخَمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ وَلَا تَشَبَّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ". وقال -عن رواته-: كُلُّهُمُ ثِقَاتٌ. [رواه الدارقطني (١٦٥٠)، وغيره، وصححه حسين سليم أسد في تحقيقه على موارد الظمان (٤٢٦/٢).]

- **الصفة الثالثة:** يصلي خمسًا بتشهدٍ واحدٍ؛ لما روى مسلم عائشة قالت: «كان رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم يُصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، يُوتر من ذلك بخمسٍ، لا يجلس في شيءٍ إلا في آخرها». [رواه مسلم (٧٣٧).]

– الصفة الرابعة والخامسة: يصلي سبعا بتشهدٍ واحدٍ؛
وله معها حالتان:

● الأولى: أن لا يتشهد إلا مرة واحدة في آخرها؛
لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع أو بخمس، لا
يفصل بينهما بتسليم ولا كلام». [رواه أحمد
(٢٩٠/٦)، والنسائي (١٧١٣)؛ وابن ماجه،
(١١٩٢) قال في الفتح الرباني: «سنده جيد»
(٢٩٧/٤).

● الثانية: أن يتشهد في السادسة بدون سلام، ثم يصلي
السابعة ويسلم؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت:

«ثم يصلي سبع ركعات ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة فيجلس». [رواه أحمد (٥٣/٦)].

— **الصفة السادسة:** يصلي تسعاً؛ يتشهد مرتين؛ مرّة في الثامنة، ثم يقوم ولا يسلم، ومرّة في التاسعة يتشهد ويسلم؛ لما روى النسائي عن عائشة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوْتَرَ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدْعُو ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعْفَ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ لَا يَقْعُدُ إِلَّا فِي السَّادِسَةِ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ

فَيُصَلِّي السَّابِعَةَ ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً ثُمَّ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ وَهُوَ

جَالِسٌ". [رواه النَّسَائِي (١٧١٩)، وصححه الألباني].

- **الصفة السابعة:** يصلِّي إحدى عشرة؛ يُسَلِّمُ من كُلِّ

ركعتين، ويؤتِرُ منها بواحدة؛ لحديث عائشة السابق:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- كَانَ يُصَلِّي

بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً [يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ وَ]

يُؤْتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَدَّدُ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

[رواه مسلم (١٧٥١، ١٧٥٢)]. [انظر: الشرح

الممتع على زاد المستقنع (٧/٤)].

• التنويع في دعاء قنوت الوتر:

ومما ورد فيه صيغ متعددة دعاء القنوت في صلاة الوتر، فيسنّ للموتر أن ينوّع بينها، وإن جمع بينها في صيغة واحدة صحّ وذلك على ما في الصيغ التالية:

• الأولى:- حديث الحسن بن علي قال: علمني رسول

الله - صلى الله عليه وسلم - كلمات أقولهن في قنوت الوتر: اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، [ولا يعز من عاديت] تباركت ربنا وتعاليت.

[رواه أبو داود (١٤٢٥، ١٤٢٦)، والترمذي (٤٦٤)،
وقال: حديث حسن ولا نعرف عن النبي - صلى الله عليه
وسلم - في القنوت شيئاً أحسن من هذا، والنسائي (٣/
٣٤٨)، وابن ماجه (١١٧٨)، والحاكم في المستدرک (٣/
١٧٢، ٤٧٢) وصححه، وما بين المعكوفين للبيهقي، وانظر
إرواء الغليل للألباني (١٧٢/٢).]

فائدة: قال النووي: إن اقتصر فليقتصر على هذا. [في
الأذکار (١١٩).]

- **الثانية:-** حديث علي - رضي الله عنه -، قال: كان
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول في آخر
وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك
من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك،

أنت كما أثبتت على نفسك» رواه أصحاب السنن الأربعة؛ أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦١) وقال: حديث حسن غريب، والنسائي (٣/ ٢٤٨)، وابن ماجه (١١٧٩)، وانظر صحيح الترمذي ١٨٠/٣ وصحيح ابن ماجه ١٩٤/١ والإرواء [١٧٥/٢]

● **الثالثة:-** " اللهم إياك نعبد، ولك نُصلي ونسجد، وإليك نسعى ونَحْقِدُ، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكافرين ملحق، اللهم إنا نستعينك، ونستغفرك، ونثني عليك الخير، ولا نكفرك، ونؤمن بك ونخضع لك، ونخلع من يكفرك ". [رواه البيهقي في السنن الكبرى وصحح إسناده (٢١١/٢)، وقال

الشيخ الألباني في إرواء الغليل: وهذا إسناد صحيح
(١٧٠/٢)، وهو موقوف على عمر.]

● **الرابعة:** حديث ابن عباس، قال: كان النبي - صلى
الله عليه وسلم - إذا قام يتهجد من الليل قال: «اللهم
لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن،
ولك الحمد أنت قَيِّم السموات والأرض ومن فيهن،
ولك الحمد أنت ملكُ السموات والأرض ومن فيهن،
ولك الحمد أنت الحق ووعدك حق ولقاؤك حق، والجنة
حق والنار حق والساعة حق، ومحمد حق والنبيون
حق. اللهم لك أسلمت وبك آمنت، وعليك توكلت
وإليك أنبت، وبك خاصمت وإليك حاکمت، فاغفر
لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت. أنت
المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت". [رواه البخاري

(١١٢٠، ٦٣١٧، ٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩)،
ومسلم (٧٦٩)، وأحمد (١/ ٣٠٨، ٣٥٨) واللفظ
له.]

- **الخامسة:** حديث ابن عباس: أنه انصرف ليلة صلى مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيها، فسمعه يدعو في الوتر، فقال: «اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي، وتجمع بها أمري، وتلمّ بها شعبي، وترفع بها شاهدي، وتحفظ بها غائي، وتلهمني بها رشدي، وتعصمني بها من كل سوء، اللهم إني أسألك رحمة من عندك أنالُ بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة، اللهم ذا الأمر الرشيد والحبل الشديد، أسألك الأمن يوم الوعيد، والجنة يوم الخلود، مع المقربين الشهود، إنك رحيم ودود، وأنت فعال لما تريد،

اللهم هذا الجهد وعليك التكلان، وهذا الدعاء وعليك
الاستجابة، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني
أسألك الفوز عند القضاء، ومنازل الشهداء، وعيش
السعداء، والنصر على الأعداء، إتك سميع الدعاء،
اللهم اجعلني حربًا لأعدائك، سلمًا لأوليائك، أحب
بجك الناس، وأعادي بعداوتك من خالفك، اللهم
اجعل في قلبي نورًا، وفي سمعي نورًا، وفي بصري نورًا،
وعن يميني نورًا، وعن شمالي نورًا، واجعل فوقي نورًا،
وتحتي نورًا، وأعظم لي نورًا، سبحان الذي لبس العزّ
وقال به، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح إلا له،
سبحان الذي تعطف بالمجد وتكترم، سبحان ذي المن
والطول». [رواه محمد بن نصر في قيام الليل (١١٤)
واللفظ له، والوتر (١٤٦)، وابن خزيمة في الصحيح

(١١١٩) إلا أنّ فيه: بعد ركعتي الفجر، وابن أبي الدنيا في التهجد (٤٣)، وأصله في صحيح مسلم، رقم (٧٦٣)، وله شاهد من حديث علي - رضي الله عنه - رواه الطبراني في الدعاء (٧٥٢)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٢٦١).

التنوع في محل الإتيان بهذا الدعاء

القنوت في الوتر يكون في الركعة الأخيرة من الوتر بعد الفراغ من القراءة وقبل الركوع، كما يصح بعد الرفع من الركوع؛ وكلها قد ثبت عنه -صلى الله عليه وسلم-.

الأدلة:

- فأما الدليل على كونه قبل الركوع فحديث أبي بن كعب، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يوتر بثلاث ركعات، ويقنت قبل الركوع. [رواه النسائي في المجتبى (٣/ ٢٣٥)، وابن ماجه (١١٨٣)، وغيرهما، وصححه الألباني في الإرواء (٢/ ١٦٧).]

وحديث ابن مسعود أن النبي - صلى الله عليه وسلم -
قنت في وتره قبل الركوع. [رواه عبد الرزاق في المصنف (٣/
١٢٠)، وابن أبي شيبه في المصنف (٢ / ٣٠٢)، والدارقطني في
السنن (٢ / ٣٢)، وغيرهم.]

"وقال به: عمر في رواية، وعلي في رواية، وابن مسعود في
رواية، وابن عباس، وأبي موسى الأشعري، والبراء بن عازب، وابن
عمر، وأنس بن مالك في رواية". [القنوت في الوتر (ص ٨٠)،
للدكتور الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان.]

• وأما الدليل على كونه بعد الركوع حديث أنس أن
النبي - صلى الله عليه وسلم - قنت بعد الركوع. [رواه
البخاري في الصحيح (١٠٠٢)، ومسلم في الصحيح
(٦٧٧).]

وحدیث عائشة عن الحسن بن علی، قال: (علمني رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - في وترى إذا رفعت رأسي ولم يبق
إلا السجود أن أقول....). [رواه الحاكم في المستدرک (۳/ ۳)
(۱۷۲) وصححه، والبيهقي في السنن (۳/ ۳۸).]

"وقال به أبو بكر، وعمر في رواية، وعثمان وعلي في رواية،
وابن مسعود في رواية، وأنس بن مالك في رواية، وأبي بن كعب".
[القنوت في الوتر (ص: ۸۰)، للدكتور الوليد بن عبد الرحمن بن
محمد آل فريان].

التنوع في الدعاء للميت في صلاة الجنازة

فمن السنة الدعاء له في الثالثة من التكبيرات؛ وقد وردت في

ذلك الأدعية التالية:

● **الأول:** - "اللهم اغفر له وارحمه، وعافه، واعف عنه،

وأكرم نُزُلَه، ووسع مُدخَلَه، واغسله بالماء والثلج والبرد،

ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس،

وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً

خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر

(ومن عذاب النار)" [رواه مسلم (٢٢٧٦).]

● **الثاني:** - "اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا،

وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، اللهم من أحييته منا

فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على

الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده". [رواه ابن ماجه ٤٨٠/١ وأحمد ٣٦٨/٢ وانظر صحيح ابن ماجه ١/٢٥١].

● **الثالث:-** "اللهم إنّ فلان بن فلان في ذمتك، وحبل جوارك، فقه من فتنة القبر وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحق؛ فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم". [رواه ابن ماجه (١٤٩٩)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وصححه الألباني].

● **الرابع:-** "اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك احتاج إلى رحمتك، وأنت غني عن عذابه، إن كان مُحسناً فزده في حسناته، وإن كان مُسيئاً فتجاوز عنه" [رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي (٣٥٩/١) وانظر أحكام الجنائز للألباني ص ١٢٥].

فإن كان ذلك الميت فرطاً - لم يبلغ الحلم - استحَب
الدعاء له بأحد هذين الدعاءين:

- الأول:- " اللهم أعذه من عذاب القبر " قال سعيد بن المسيب: صليت وراء أبي هريرة على صبي لم يعمل خطيئة قط فسمعتة يقول... " الحديث. [رواه مالك في الموطأ ٢٨٨/١ وابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٢١٧ والبيهقي ٩/٤، وصحح إسناده شعيب الأرنؤوط - رحمه الله - في تحقيقه لشرح السنة للبغوي ٥/٣٥٧].
- الثاني:- " اللهم اجعله لنا فرطاً، وسلفاً وأجرأً". فقد كان الحسن يقرأ على الطفل بفتحة الكتاب ويقوله. [رواه البغوي في شرح السنة (٥/٣٥٧)، وعبد الرزاق

برقم (٦٥٨٨)، وعلقه البخاري في كتاب الجنائز،
(٦٥) باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة
(١١٣/٢)، وانظر حصن المسلم فعنه نقلت بتصريف.]

القسم الثالث

ما جاء من التنويع في الأذكار والآداب المقيدة، عنه -
صلى الله عليه وسلم- غير ما مرّ.

يختص هذا القسم بما ورد في الأذكار والآداب المقيدة بوقت
غير ما مرّ، من تنويع في الوجوه والأعداد؛ فمن ذلك:

التنويع في أذكار الاستيقاظ من النوم

يستحب لمن استيقظ من منامه أن يذكر الله تعالى كما في
الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال: "يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا
هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ"
طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَتُهُ، فَإِنِ

تَوْضاً انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا فَأَصْبَحَ نَشِيطاً
طِيبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ " [رواه
البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).]

وقافية الرأس: آخره.

فائدة: في هذا الحديث دليل على أن صحة الدين تنتج
صحة البدن وانسراح الصدر وأنّ ذكر الله تعالى يقوّي الإنسان
وينشّطه، وقد صرّح بذلك النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في
حديث عليّ - رضي الله عنه - ويأتي قريباً. [انظره ص (٠).]

وقد وردت أذكار متنوّعة تقال عند الاستيقاظ من النوم،
يجدر بالذاكر المحافظة عليها جميعاً؛ فإن لم يستطع فليأت
بعضها تارة، وبالأخر تارة؛ وفيه أنواع:

الأول: في صحيح البخاري، عن حذيفة بن اليمان وأبي ذر رضي الله عنهم قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه قال: "بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ؛ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ". [رواه البخاري (٦٣١٢).]

الثاني: روى ابن السني بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعَافَانِي فِي جَسَدِي، وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ".

[رواه ابن السني (٩)، وحسنه الحافظ، وفي الترمذي والنسائي بعضه].

الثالث: روى داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هبَّ من اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وَحَمَدَ عَشْرًا، وَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَشْرًا، وَقَالَ سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ عَشْرًا، وَاسْتَعْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَيْقِ الدُّنْيَا وَضَيْقِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَشْرًا ثُمَّ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ. وقولها هبَّ: أي استيقظ. [رواه أبو داود (٥٠٨٥)، وهو حديث حسن]

الرابع: وفيه أيضًا عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال: "لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا، وَلَا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ". [رواه أبو داود (٥٠٦١)، وصححه الحاكم].

الخامس: - {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا
 وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا
 مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * رَبَّنَا إِنَّكَ مَن
 تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ * رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا
 مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا
 وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ * رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ
 رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ * فَاسْتَجَابَ
 لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرِ أَوْ أَنشَىٰ
 بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي
 سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ
 تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ
 الثَّوَابِ * لَا يَغْرِبُكَ ثَقَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ

مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ * لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ
بَجْرِيٍّ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ
اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ * وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا
أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ
ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ هُمُ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ * يَا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ { الآيات من سورة آل عمران، (١٩٠ - ٢٠٠)، [رواه
البخاري مع الفتح (٨ / ٢٣٨)، ومسلم (١ / ٥٣٠).]

فبها جميعاً يعمل المستيقظ، أو ينوع بينها - إن شاء -، وفي

كل خير .

التنوع فيما يقولُ إذا أرادَ النومَ واضطجعَ على فراشه:

وردت أذكار كثيرة جدًا عنه -صلى الله عليه وسلم- فيما كان يقول إذا أراد أن ينام واضطجع على فراشه فللعبد أن يجتهد في إدراك ثوابها كلها بالإتيان بجميعها، فإن لم يستطع أتى ببعضها حينًا وبالبعض الآخر أحيانًا أخرى، حتى يكون عاملاً بها كلها، ومن هذه الأذكار ما يلي:

(١) روى البخاري رحمه الله، من رواية حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال: " بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتَ " وهو في صحيح مسلم، من رواية البراء بن عازب رضي الله عنهما. رواه البخاري (٦٣٢٥).

(٢) وفي صحيحي البخاري ومسلم، عن عليّ رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولغاظمة رضي الله عنهما: "إِذَا أَوْيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، أَوْ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ".

(٣) وفي رواية: "التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ".

(٤) وَفِي رِوَايَةٍ: "التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ". قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا تَرَكْتَهُ مِنْذُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ. [رواه البخاري (٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧) وغيرهما].

(٥) وفي صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْقُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ]، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أُمِسَّكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ". [رواه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)].

(٦) وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده. [رواه البخاري (٦٣١٩)، ومسلم (٢١٩٢)].

(٧) وفي الصحيحين عنها أن النبي - صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} و{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْعَلَقِ} و{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرّات.

قال أهل اللغة: النفث: نفخ لطيف بلا ريق. [رواه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢)].

(٨) وفي الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري البصري عقبه بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه". [رواه البخاري (٥٠٠٩) ومسلم (٨٠٨)].

فائدة: اختلف العلماء في معنى كفتاه؛ فقيل: من الآفات في ليلته، وقيل: كفتاه من قيام ليلته. قال النووي -رحمه الله-: ويجوز أن يُراد الأمران.

(٩) وفي الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ" هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقي رواياته وروايات مسلم مقاربة لها. [رواه البخاري (٦٣١٣)، ومسلم (٢٧١٠)].

(١٠) وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: وكَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ.. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: إِذَا أُوِيَّتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَافِظًا، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ". [رواه البخاري (٢٣١١)].

(١١) وفي سنن أبي داود عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول: اللَّهُمَّ فَنِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ". [رواه أبو داود (٢٤٥١)، الترمذي (٣٣٩٨)].

(١٢) وفي صحيح مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه،
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه:
 "اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا
 وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنَزِّلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ
 وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ؛ أَنْتَ
 الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ،
 وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ
 شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَعِنْنَا مِنَ الْفَقْرِ". [رواه مسلم
 (٢٧١٥)].

(١٣) وفي سنن أبي داود والنسائي، عن علي رضي الله عنه،
 عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يقول عند
 مضجعه: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، مِنْ

شَرَّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمُعْرَمَ وَالْمَأْتَمَ،
اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ". [رواه أبو داود (٥٠٥٤)،
والنسائي في الكبرى (٧٦٨٥)، وصححه الإمام النووي في
"الأذكار"، وحسن الحافظ ابن حجر الحديث في "نتائج
الأفكار" (٢/٣٦٥)].

(١٤) وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أوى إلى فراشه قال:
"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ
لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ". [رواه مسلم (٢٧١٥)].

(١٥) وفي سنن أبي داود، عن أبي الأزهرى، ويقال: أبو زهير
الأنماري رضي الله عنه؛ أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: "باسمِ اللَّهِ وَضَعْتُ
جَنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكِّ رِهَانِي،
وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى". [رواه أبو داود (٥٠٥٥)، وحسنه
الحافظ]

قال النووي: النَّدِيّ: بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء،
وقال الخطابي -رحمه الله، في تفسير هذا الحديث- قال: الندّي:
القوم المجتمعون في مجلس، ومثله النادي، وجمعه أندية. قال: يريد
بالندّي الأعلى: الملاء الأعلى من الملائكة.

(١٦) وفي سنن أبي داود والترمذي، عن نوفل الأشجعي
رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:
"اقرأ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ تَمَّ عَلَى خَاتَمَتِهَا فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنْ

الشُّرْكُ". [رواه أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذى (٣٤٠٣)،
والحاكم (٣٩٨٢) وصحَّحه.]

(١٧) وفي سنن أبي داود والترمذى، عن عرياض بن سارية
رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
المسبِّحات قبل أن يرقد. [رواه أبو داود (٥٠٧٥)، وحسنه
الترمذى والحافظ.]

والمسبِّحات: هن السور التي افتتحت بالتسبيح.

(١٨) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى
الله عليه وسلم لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر. [رواه
الترمذى (٣٤٠٢)، وحسنه الحافظ.]

(١٩) وفي سنن أبي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أخذ مضجعه: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَأَوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ".
[رواه أبو داود (٥٠٨٥)، وحسنه الحافظ].

(٢٠) وفي الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ وَ إِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَ إِنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُومِ، وَ إِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَ

إِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا". [رواه الترمذي (٣٣٩٧)، وحسنه،
وضعفه الألباني].

(٢١) وفي سنن أبي داود وغيره بإسناد صحيح، عن رجل
من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: كنتُ
جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجلٌ من
أصحابه فقال: يا رسول الله! لُدِغْتُ الليلة فلم أتم حتى
أصبحتُ، قال: "مَآذَا؟" قال: عقربٌ، قال: "أما إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ
حِينَ أُمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ
يَضُرَّكَ شَيْءٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى". [رواه أبو داود (٣٩٠٠)،
وصححه الألباني].

(٢٢) وفي صحيح مسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛
أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: "اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ

نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّأَهَا، لَكَ مَمَّا تُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاخْفَظْهَا،
وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ" قال ابن عمر:
سمعتُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم. [رواه مسلم
(٢٧١٢).]

(٢٣) وفي سنن أبي داود والترمذي وغيرهما بالأسانيد
الصحيحة، حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي قدّمناه في
باب: ما يقول عند الصباح والمساء في قصة أبي بكر الصديق
رضي الله عنه: "اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ
وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ
بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَهِ. قُلْنَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا
أَمْسَيْتَ وَإِذَا اضْطَجَعْتَ". [رواه أبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي
(٣٣٨٩)، وصححه النووي].

(٢٤) وفي الترمذي، وابن السني، عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مُسْلِمٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِهِ مَلَكًا لَا يَدْعُ شَيْئًا يَقْرُبُهُ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهْبَ مَتَى هَبَّ". [رواه الترمذي (٣٤٠٤)، وحسنه الحافظ].

فائدة: معنى هبّ: انتبه وقام.

(٢٥) وروى ابن السني، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَقَالَ الْمَلِكُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، فَقَالَ الشَّيْطَانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ نَامَ بَاتَ الْمَلِكُ

يَكْلُوهُ". [رواه ابن السني (٧٥٠)، وهو في النسائي (١٠٦٢٤)،
والمستدرک (٢٠١١)، وصححه الحاكم والذهبي والمنذري]

(٢٦) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما،
وفيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا
اضطجع للنوم: "اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي فَاغْفِرْ لِي
ذَنْبِي". [رواه ابن السني (٩١٧) وحسنه الحافظ.]

(٢٧) وفيه عن عائشة أيضاً، أنها كانت إذا أرادت النوم
تقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رُؤْيَا صَالِحَةً، صَادِقَةً غَيْرَ كاذِبَةٍ، نَافِعَةً
غَيْرَ ضَارَّةٍ. وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة
بشيء حتى تصبح أو تستيقظ من الليل. [رواه ابن السني
(٧٤٨) موقوفاً، وصحح الحافظ إسناده.]

(٢٨) وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود بإسناده، عن عليّ رضي الله عنه قال: ما كنتُ أرى أحداً يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من سورة البقرة. [رواه الدارمي (٣٣٨٤)، وأبو بكر بن أبي داود بإسناده، قال النووي: إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم، قال عبد القادر الأرناؤوط (١ / ٧٩): قال الحافظ في تخرّيج الأذكار: "أخرجه أبو بكر عبدالله بن أبي داود في كتاب " شريعة القارى " من طريقين الأول صحيحة كما قال الشيخ ١٠٠٠ الخ.]

(٢٩) وروي أيضاً عن عليّ: ما أرى أحداً يعقلُ دخلَ في الإسلام ينامُ حتى يقرأ آية الكرسي.

[قال الحافظ: رواه ابن أبي داود وإسناده حسن.]

(٣٠) وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يُعلِّمُونهم إذا أووا إلى فراشهم أن يقرؤوا المعوِّذتين - وفي رواية - : كانوا يستحبُّون أن يقرؤوا هؤلاء السور في كلِّ ليلة ثلاث مرات: قل هو الله أحد والمعوِّذتين. [قال النووي: إسناده صحيح على شرط مسلم.]

فائدة: قال الإمام النووي - رحمه الله -: "واعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية لمن وُقِّق للعمل به، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفاً من الملل على طالبه والله أعلم؛ ثم الأولى أن يأتي الإنسان بجميع المذكور في هذا الباب، فإن لم يتمكن اقتصر على ما يقدرُ عليه من أهمِّه". [نقلت جُلَّ هذا الباب من كتاب الأذكار للنووي - رحمه الله -].

قلت: ثم يأتي بما تركه منها في المرة التي تليها؛ ليكون عاملاً بكلِّ ما ورد، فيحصل له ثوابها.

التنوع بين ما يقول إذا استيقظ في الليل وأراد التَّوَمَّ بعده:

ورد عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنواعٌ من الأدعية والأذكار كان يقولها إذا قلق من منامه، فيستحب الإتيان بها والتنوع بين الوارد منها؛ ليحوز جميع أجرها:

(١) ففي صحيح البخاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: "مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي. أَوْ دَعَا. اسْتَجِيبْ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ". [رواه البخاري (١١٥٤)].

فائدة: قوله -صلى الله عليه وسلم- "تعازر" هو بتشديد الراء ومعناه: استيقظ.

(٢) وفي كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان - تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم- إذا تعازر من الليل قال: "لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار". [رواه ابن السني (٧٦٢) وهو في النسائي، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي، وقال العراقي في أماليه: حديث صحيح، انظر التنوير شرح الجامع الصغير (٨/٣٥٦).]

(٣) وفي الترمذي وابن ماجه وابن السني بإسناد جيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قام أحدكم عن فراشه من الليل ثم عاد إليه فليَنفُضْهُ

بِصِنْفَةِ إِزَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا
 اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ
 أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ رَدَدْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ
 عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ". [رواه الترمذي (٣٣٩٢)، وحسن الألباني في
 صحيح الجامع].

فائدة: قال أهل اللغة: صِنْفَةُ الإِزَارِ: بكسر النون، جانبه.

التبوع في هذا الذكر - من أذكار الصباح والمساء -:

وهو قول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله

الحمد وهو على كل شيء قدير".

- فيقوله مرّة؛ كما رواه أبو داود عن ابن أبي عَاشِشٍ -
وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله
عليه وسلم- قَالَ « مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَكُتِبَ
لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ
عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ
وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ ». -
- قَالَ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ - فَرَأَى رَجُلًا رَسُولَ اللَّهِ -

صلى الله عليه وسلم- فِيمَا يَرَى النَّائِمُ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِكَذَا وَكَذَا قَالَ « صَدَقَ
أَبُو عَيَّاشٍ ». [رواه أبو داود (٥٠٧٩)، وغيره،
وصححه الألباني]

• أو يقوله عشر مرات؛ لما روى ابن حبان وغيره عن أبي
أيوب، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ
مَرَّاتٍ، كُتِبَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَنُحِيَ بِهِنَّ عَنْهُ
عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهِنَّ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ
عَدْلُ عَتَاقَةِ أَرْبَعِ رِقَابٍ، وَكُنَّ لَهُ حَرَسًا مِنَ الشَّيْطَانِ
حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ إِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ ذُبُرَ صَلَاتِهِ
فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». [رواه ابن حبان (٢٠٢٣)،

وصححه الألبانيّ انظر "الصحيحة" (١١٣) و
[.(٢٥٦٣)

- أو يقوله مائة مرة؛ لما في الصحيحين عن أبي هريرة أنّ
رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « مَنْ قَالَ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ. كَانَتْ لَهُ
عَدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَحُجِّتَ عَنْهُ
مِائَةٌ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى
يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ
مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».
- [رواه البخاري (٣١١٩، ٦٠٤٠)، ومسلم
[.(٧٠١٨)

القسم الرابع

ما جاء من التنوع في أمور منثورات

ومن غير باب، نذكر هذه الأنواع، التي ورد فيها التنوع في مسائل شتى، منها الصيغ والأنواع، ومنها غير ذلك، فمنه:

التنوع في الدعاء لمن لبس ثوباً جديداً

ويستحب الدعاء لمن لبس ثوباً جديداً بأحد الدعاءين التاليين:

(١) ورد أنه -صلى الله عليه وسلم كان يقول له تارة، "لبس جديداً وعيش حميداً ومُت شهيذاً". [رواه ابن ماجه (٣٥٥٨)، وصححه الألباني].

(٢) وتارة يقول له: - "تُبْلِي وَيَحْلِفُ اللهُ تَعَالَى". [رواه أبو

داود (٤٠٢٢)، وصححه الألباني]

التنوع في دعاء سجود التلاوة

ويستحب الدعاء في سجود التلاوة بالمأثور عن النبيّ -صلى

الله عليه وسلم - وفيه نوعان:

النوع الأول: كان يقول في سجوده للتلاوة: "سجد وجهي

للذي خلقه، وشقّق سمعه وبصره بحوله وقوته {فتبارك الله أحسن

الخالقين}"، [رواه الترمذي (٤٧٤/٢)، وأحمد (٣٠/٦)،

والحاكم (٢٢٠/١)، وصحّحه ووافقه الذهبي، والزيادة له.]

النوع الثاني: كان يقول: "اللهم اكتب لي بها عندك أجراً،

وضع عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما

تقبلتها من عبدك داود". [رواه الترمذي (٤٧٣/٢)، والحاكم

(٢١٩ /١)، وصحّحه ووافقه الذهبي.]

فيستحب لمن سجد للتلاوة أن ينوع بينهما.

التنوع في الدعاء عند الهم والحزن

ففي الأحاديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقول

نوعين من الدعاء:

• **التنوع الأول:** "اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك

ناصيتي بيدك، ماضٍ فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك،

أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته

في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به

في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور

صدري، وجلاء حزني وذهاب همّي". [رواه أحمد

١/٣٩١، وصححه الألباني].

- النوع الثاني: "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل والبخل والجبن، وضلع الدين وغلبة الرجال"، [رواه البخاري ١٥٨/٧] وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من هذا الدعاء.

التنوع في الدعاء عند الكرب

وقد وردت عنه -صلى الله عليه وسلم- في الدعاء عند

الكرب أنواع هي التالية:

النوع الأول:- "لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله

رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب العرش

الكريم". [رواه البخاري ١٥٤/٧ ومسلم ٤/ ٢٠٩٢]

النوع الثاني:- " اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي

طرفه عينٍ وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت". [رواه أبو داود

٣٢٤/٤ وأحمد ٤٢/٥ وحسنه الألباني في صحيح أبو داود ٣/

[٩٥٩]

التّوع الثالث:- " لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين". [رواه الترمذي ٥٢٩/٥ والحاكم وصححه ووفقه الذهبي ٥٠٥/١ وانظر صحيح الترمذي ٣/١٦٨]

التّوع الرابع:- " الله الله ربي لا أشرك به شيئاً". [رواه أبو داود ٨٧/٢ وانظر صحيح ابن ماجه ٢/٣٣٥]

تنويع الدعاء عند لقاء العدو وذي السلطان

وردت عنه -صلى الله عليه وسلم- الصيغ الثلاث التالية:

الصيغة الأولى:- "اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك

من شرورهم". [رواه أبو داود ١٨٩/٢، وصححه الحاكم ووافقه

الذهبي ١٤٢/٢]

الصيغة الثانية:- "اللهم أنت عضدي، وأنت نصيري، بك

أجول، وبك أصول، وبك أقاتل". [رواه أبو داود ٤٢/٣،

والترمذي ٥٧٢/٥، وانظر صحيح الترمذي ١٨٣/٣]

الصيغة الثالثة:- "حسبنا الله ونعم الوكيل". [رواه البخاري

[١٧٢/٥]

التبوع في الدعاء عند خوف ظلم السلطان

وفيه وردت صيغتان:

الصيغة الأولى: - "اللهم رب السموات السبع، ورب العرش العظيم، كن لي جاراً من فلان بن فلان، وأحزابه من خلائقك؛ أن يفرط على أحد منهم أو يطغى، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله إلا أنت". [رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٧٠٧، وصححه الألباني]

الصيغة الثانية: - "الله أكبر، الله أعز من خلقه جميعاً، الله أعز مما أخاف وأحذر، أعوذ بالله الذي لا إله إلا هو، الممسك السموات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه، من شر عبدك فلان، وجنوده وأتباعه وأشياعه، من الجن والأنس، اللهم كن لي

جاراً من شرمهم، جل ثناؤك وعز جارك، وتبارك اسمك، ولا إله
غيرك" (ثلاث مرات). [رواه البخاري في الأدب المفرد (٧٠٨)،
وصححه الألباني]

التبوع عند الدعاء لقضاء الدين

وفيه وردت صيغتان:

الصيغة الأولى: - "اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عن سواك". [رواه الترمذي (٣٥٦٣)، وحسنه الألباني]

الصيغة الثانية: - "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن وضيع الدين وغلبة الرجال". [رواه البخاري (٦٣٦٣)].

التنوع في الدعاء لطرد الشيطان ووساوسه

وقد وردت فيه أنواع من الأعمال عدة:

النوع الأول:- "الاستعاذة بالله منه" [رواه أبو داود

٢٠٦/١ والترمذي، وانظر صحيح الترمذي ٧٧/١ وانظر سورة

المؤمنون آية ٩٨-٩٩]

النوع الثاني:- "الأذان" [رواه مسلم ٢٩١ /١ والبخاري

١/١٥١].

النوع الثالث:- الأذكار وقراءة القرآن.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ». [رواه مسلم (١٨٦٠)].

ومما يطرد الشيطان أذكار الصباح والمساء، والنوم والاستيقاظ، وأذكار دخول المنزل والخروج منه وأذكار دخول المسجد والخروج منه، وغير ذلك من الأذكار المشروعة، مثل: قراءة آية الكرسي عند النوم، والآيتين الأخيرتين من سورة البقرة، ومن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة كانت له حرزاً من الشيطان يومه كله. [انظر حصن المسلم؛ وقد أفدت منه هنا إفادات عدّة في أبواب؛ وقد منّ الله عليّ فسمعتة على مؤلفه كاملاً، في مجلس واحد، جزى الله مؤلفه عن الإسلام خيراً.]

التنوع في الدعاء للمريض عند عيادته

وفيه وردت الصيغتان التاليتان:

الصيغة الأولى:- "لا بأس طهور إن شاء الله ". [رواه

البخاري (٥٦٥٦).]

الصيغة الثانية:- "أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن

يشفيك" (سبع مرات). [رواه الترمذي (٢٠٨٣)، وأبو داود

(٣١٠٨)، وصححه الألباني]

التنوع في الدعاء عند هبوب الريح

وفيه وردت الصيغتان التاليتان:

- **الصيغة الأولى:** "اللهم إني أسألك خيرها، وأعوذ بك من شرها". [رواه أبو داود ٣٢٦/٤ وابن ماجه ١٢٢٨/٢ وانظر صحيح ابن ماجه ٣٠٥ / ٢]
- **الصيغة الثانية:** "اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به". [رواه مسلم (٨٩٩)].

التنوع في أدعية الاستسقاء

وفيه وردت أدعية عدة:

- **النوع الأول:** "اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً نافعاً غير ضار، عاجلاً غير آجل". [رواه أبو داود (١١٦٩)، وصححه الألباني].
- **النوع الثاني:** "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" [رواه البخاري (٩٦٨)، ومسلم (٢١١٥)].
- **النوع الثالث:** "اللهم اسق عبادك وبهائمك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت". [رواه أبو داود (١١٧٨)، وحسنه الألباني].

التنوع في الدعاء عند إفطار الصائم

وفيه صيغتان:

- **الصيغة الأولى:** "ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتْ العُرُوقُ وَثَبَّتَ الأَجْرُ إِنْ شاء الله". [رواه أبو داود (٢٣٥٩)، وغيره، وحسنه الألباني].
- **الصيغة الثانية:** "اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيءٍ أن تغفر لي". [رواه ابن ماجه (١٧٥٣)، من دعاء عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وحسنه الحافظ في تخريج الأذكار].

التنوع في الدعاء عند الفراغ من الطعام

وفيه صيغتان:

- **الصيغة الأولى:** "الحمد لله الذي أطعمني هذا، ورزقنيه، من غير حول مني ولا قوة". [رواه أصحاب السنن إلا التّسائي، وحسنه الألباني، انظر صحيح أبي داود (٤٠٢٥)].
- **الصيغة الثانية:** "الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، غيرَ [مَكْفِيٍّ ولا] مُؤَدَّعٍ، ولا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا". [رواه البخاري (٥٤٥٨)، والترمذي بلفظه (٣٤٥٦)].

وهذا آخر المقصود، أسأل الله أن يحسن خاتمتنا،

والحمد لله رب العالمين

الفهرس

- مقدمة ١
- أقسام الكتاب ٢
- مذاهب العلماء في العبادات الواردة على وجوه مختلفة.. ١١
- فوائد إحياء هذه السنّة النبويّة ١٨
- استحباب مطابقة حال النبيّ في فعله النوع الوارد قلّة وكثرة...
٢٢

القسم الأول

ما جاء من التّويع في سنن وآداب الطهارة وأذكارها.

- في الوضوء..... ٢٧
- التّويع في عدد غسلات الأعضاء في الوضوء..... ٢٧
- التّويع لمن لیس العمامة وقت الوضوء..... ٢٨

- التنويع في طريقة مسح الرأس ٣٠
- التنويع في عدد مسح الرأس ٣٥
- التنويع بين جمع الصلوات بوضوء واحدٍ، والوضوء لكلِّ صلاة..... ٤٠
- التنويع فيما يقول بعد الفراغ من الوضوء ٤٢
- في المستحاضة؛ تنوع في كيفية طهارتها ٤٥

القسم الثاني

ما جاء من التنويع في سنن الصلوات وآدابها وأذكارها.

- في الأذان، وفيه مواضع؛ الأول التنويع في ألفاظه..... ٤٩
- الثاني: التنويع في التردد وراء المؤذن ٥٥
- التنويع في الأذكار بعد الأذان ٥٩
- في الإقامة ٦٢

- في المساجد؛ فيما يقوله عند دخول المسجد والخروج من.....
٦٩
- في صلاة النافلة ٧٣
- الصلاة في النعال ٧٥
- التنويع فيما يقوله الإمام إذا أراد تسوية الصفوف..... ٧٧
- في صفة الصلاة؛ رفع اليدين ٨٢
- التنويع في صفة الرفع ٨٧
- وضع اليمنى على اليسرى ٨٩
- في دعاء الاستفتاح ٩٢
- هل يجمع بين دعائين من أدعية الاستفتاح في صلاة
واحدة؟..... ٩٩
- الاستعاذة ١٠٠
- التنويع بين قراءتي "مالك" و "ملك"..... ١٠١
- تنويع القراءة في الصلاة ١٠٥

- التنويع بين تطويل السورة أحياناً وتقصيرها
أحياناً..... ١٠٥
- التنويع بين ؛ قراءة سورة لكل ركعة، قسمة السورة على ركعتين،
الجمع بين سورتين أو أكثر في ركعة
واحدة..... ١٠٧
- التنويع بين إكمال السورة، والاختصار على بعضها
أحياناً..... ١١١
- التنويع في الجمع -أحياناً- بين السور من السبع الطوال،
وغيرها؛ في صلاة الليل ١١٤
- التنويع بين الجهر -أحياناً- والإسرار في قراءة السرية
..... ١١٤
- التنويع بين ما كان يقرؤه صلى الله عليه وسلم في الصلوات
..... ١١٥
- القراءة في صلاة الفجر ١١٦
- القراءة في سنة الفجر ١١٩

- صلاة الظهر ١٢١
- تطويل الركعة الأولى في الظهر جدًّا - أحيانًا - ١٢١
- تنويع القراءة فيها ١٢٢
- التنويع في قراءة آيات بعد الفاتحة في الأخيرتين
أحيانًا ١٢٣
- التنويع بين الإسرار والجهر فيهما ١٢٤
- التنويع بين السور المأثورة فيهما ١٢٤
- التنويع في قراءة صلاة المغرب بين السور المأثورة، وطولًا
وقصرًا ١٢٥
- التنويع في قراءة صلاة العشاء بين السور المأثورة ١٢٦
- التنويع في قراءة صلاة الليل ١٢٨
- تنويع القراءة في ثلاث الوتر ١٣٧
- تنويع القراءة في صلاة الجمعة ١٣٨
- تنويع القراءة في صلاة العيدين ١٣٩
- تنويع القراءة بين الترتيل والترجيع ١٤٠

- التنويع بين الأذكار الواردة في الركوع ١٤٧
- التنويع بين الأذكار المأثورة في حال الاعتدال من الركوع....
- ١٥١
- التنويع بين الأذكار المأثورة في حال السجود..... ١٥٦
- رفع اليدين في التكبير للجلوس بين السجدين أحياناً... ١٦٠
- التنويع بين الافتراش والإقعاء ١٦٠
- إطالة الجلوس بين السجدين أحياناً ١٦٢
- التنويع بين الأذكار الواردة في الجلوس بين السجدين..... ١٦٣
- التنويع بين هيئات التورك في الصلاة..... ١٦٤
- التنويع بين وضعي الإصبع الموحدة في التشهد..... ١٦٦
- التنويع بين صيغ التشهد ١٦٧
- التنويع بين صيغ الصلاة عليه - صلى الله عليه وسلم-.....
- ١٧١
- التنويع بين الأدعية الواردة بعد التشهد؛ الأول والثاني ١٧٤

- رفع اليدين مع التكبير في القيام إلى الركعة الثالثة - أحياناً -

١٧٨

- التنوع بين الصيغ الواردة في كيفية التسليم

.....

١٧٩

- التنوع في الإتيان بالأذكار الواردة عقب السلام من الصلوات

١٨١

- التنوع في عدد ركعات السنّة بعد الجمعة

.....

١٨٧

- صلاة الضحى فعلها ، وعددها ، ومكان أدائها

.....

١٩٢

- التنويع في عدد ركعات صلاة الضحى

.....

١٩٦

- التنويع في الوتر ٢٠٢

- التنويع في الدعاء للميت في صلاة الجنازة . ٢٢٠

القسم الثالث

ما جاء من التنويع في الأذكار والآداب المقيّدة، غير ما مرّ.

- التنويع في أذكار الاستيقاظ من النوم ٢٢٤

- التنويع فيما يقولُ إذا أرادَ النومَ واضطجعَ على فراشه

..... ٢٣٠

- التنويع بين ما يقول إذا استيقظَ في الليل وأرادَ النَّومَ بعده

..... ٢٤٦

- التنويع في هذا الذكر - من أذكار الصباح والمساء -

.....

٢٤٨

القسم الرابع

ما جاء من التنويع في أمور منثورات

- التنويع في الدعاء لمن لبس ثوباً جديداً ٢٥٣
- التنويع في دعاء سجود التلاوة ٢٥٤
- التنويع في الدعاء عند الهم والحزن ٢٥٥
- التنويع في الدعاء عند الكرب ٢٥٧
- تنويع الدعاء عند لقاء العدو وذئ السلطان ... ٢٥٩
- التنويع في الدعاء عند خوف ظلم السلطان ... ٢٦٠
- التنويع عند الدعاء لقضاء الدين ٢٦٢
- التنويع في الدعاء لطرد الشيطان ووساوسه ... ٢٦٣

- التنويع في الدعاء للمريض عند عيادته ٢٦٥
 - التنويع في الدعاء عند هبوب الريح ٢٦٦
 - التنويع في أدعية الاستسقاء..... ٢٦٧
 - التنويع في الدعاء عند إفطار الصائم ٢٦٨
 - التنويع في الدعاء عند الفراغ من الطعام ٢٦٩
 - الفهرس
- ٢٧٠

للمؤلف

فتح المنان

في تخريج أحاديث وآثار

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي

تأليف

أبي حفص أحمد الجوهري عبد الجواد

٢٨٩

سلسلة الخطب المنبرية

خُطْبُ عَقْدِيَّة

كتاب التوحيد في خطب منبرية

قرّظه وقدم له

الدكتور زكي أبو سريع الدكتور جمال المراكبي

الدكتور محمّد العريفي الدكتور مصطفى مراد

تأليف

أبي حفص أحمد الجوهرى عبدالجواد

تقريبُ السنّة بين يدي الأُمَّة

تَعْجِيلُ الْمَنْفَعَةِ

بِجَمْعِ صَحِيحِ السُّنَنِ

الْأَرْبَعَةِ

تأليف

٢٩١

أبي حفص أحمد الجوهري عبد الجواد

{تَجْعَلُونَهُ قَرَأِطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا} [الأنعام: ٩١]

القرَاطِيس

فرائضُ وواجبات

فرّط فيها كثيرٌ من المسلمِين والمسلِمَات

تأليف

٢٩٢

أبي حفص أحمد الجوهري عبد الجواد